صندوق الاستثمار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا

Alistithmar Capital MENA Equity Fund

(صندوق استثهاري عام مفتوح للأسهم) الشروط والنحكام

محير الصندوق

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة



روجعت شروط وأحكام الصنحوق من قبل مجلس إدارة الصنحوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل محير الصنحوق وأعضاء مجلس إدارة الصنحوق مجتمعين ومنفرحين كامل المسؤولية عن حقة واكتمال المعلومات الوارحة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصنحوق ومحير الصنحوق بصحة واكتمال المعلومات الوارحة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الوارحة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صنحوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصنحوق ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بحقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصنحوق من عحمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصنحوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصنحوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

إن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الئخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار.

يعتبر التوقيع على شروط وأحكام الصندوق، إقرار من مالك الوحدات أن جميع المستندات تم قراءتها وقبول جميع ما تم ذكره فيها. يمكن لمالكي الوحدات أو المستثمرين المحتملين الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات الشروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات الشروط والأحكام، ننصح بأخذ مشورة مستشار مهنى.

ملخص الصندوق

اسم الصندوق الستثمار صندوق الستث	صندوق الاستثمار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا.		
نوع الصندوق وفئته صندوق استثما	صندوق استثماري مفتوح من فئة الأسهم ومطروح طرحاً عاماً.		
مدير الصندوق شركة الاستثهـــ	شركة الىستثمــار للأوراق المالية والوساطة.		
	تحقيق النمو على المحى الطويل من خلال الاستثمار المنوع في الأسهم المحرجة في أسواق مال حول مجلس التعاون الخليجي ، والأسهم المحرجة في أسواق الحول العربية الأخرى.		
البند 4 من الش	مرتفع المخاطر. لمزيدٍ من المعلومات، يُرجى مراجعة عوامل المخاطرة الموضحة في البند 4 من الشروط والئحكام هذه.		
الحد الندنى لمبلغ الاشتراك 5,000 ريال سع	5,000 ريال سعودي.		
الحد الندنى لمبلغ الاشتراك الإضافي 1,000 ريال سع	1,000 ريال سعودي.		
الحد الندنى لمبلغ الاسترداد 1,000 ريال سع	1,000 ريال سعودي.		
يوم التقويم مرتان في السب	مرتان في الاسبوع، أيام الإثنين و الأربعاء.		
أيام التعامل مرتان في السب	مرتان في الاسبوع، أيام الإثنين و الأربعاء.		
يو <mark>م البعلان عن سعر التقويم</mark> سيقوم مدير ال	سيقوم محير الصندوق بإعلان سعر الوحدة في يوم العمل التالي ليوم التعامل		
موعد د <mark>فع قيمة السترداد</mark> في غضون خما	في غضون خمس أيام عمل بعد يوم التقويم.		
سعر الوحدة عند التأسيس الصندوق 375 ريال سعو	375 ريال سعودي.		
عملة الصندوق الريال سعودي	الريال سعودي.		
مدة الصندوق غير محدد المد	غير محدد الهدة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق.		
تاريخ بدء الصندوق 1425/6/7	1425/6/7طـ الموافق 2004/07/24م		
	تاريخ إصدار الشروط والأحكام: 1425/06/07 هـــ الموافق 2004/07/24م		
مؤشر ستاندر آا الصلحوق القياس أداء الص	تاريخ آخر تحديث: 1445/11/21ه ال _م وافق 2024/05/29م مؤشر ستانحر آند بورز للأسهم العربية (S&P Pan Arab Composite Index) لقياس أداء الصنحوق إلا أن الاستثمارات الصنحوق لن تكون مقصورة على الاستثمارات التي تشكل جزء من هذا المؤشر.		
مشغل الصندوق شركة الاستثهـــ	شركة الاستثهــار للأوراق الهالية والوساطة.		
أمين الحفظ شركة الرياض الـ	شركة الرياض المالية.		
مراجع الحسابات كي بي ام جي	کي بي ام جي الفوزان وشرکاه.		
رسوم إدارة الصنحوق 1.75% سنويا	1.75% سنويا من صافي قيهة أصول الصندوق.		
رسوم الاشتراك لا تتجاوز 1% م	لا تتجاوز 1% من مبلغ الاشتراك.		
رسوم أمين الحفظ تخصم بشكل ش	تتراوح بين 0.03% حتى 0.20% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ تخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ يتراوح بين (25 – 175) ريال سعودي لكل صفقه جديده عمولة تسويه.		

تكاليف التعامل	يتحمل الصندوق جميع تكاليف المعاملات وعمولات الوساطة التي يتكبحها نتيجة شراء وبيع الستثمارات.
الرسوم الرقابية للهيئة	7,500 ريال سعودي سنويا. تحتسب في كل يوم تقويم
رسوم النشر في موقع تداول	5,000 ريال سعودي سنويا. تحتسب في كل يوم تقويم
مصاريف مجلس إدارة الصندوق	يلتزم الصندوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصندوق عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصندوق. ويستحق أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصندوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز ذلك 10,000 ريال سعودي للعضو الواحد عن الصندوق خلال العام. وتحتسب هذه الرسوم في كل يوم تقويم وتدفع بشكل سنوي.
أتعاب مراجع الحسابات	40,000 ريال سعودي سنويا تحتسب في كل يوم تقويم
المصروفات والاتعاب الدخرى	يتحمل الصندوق جميع المصروفات والاتعاب المتعلقة بعمليات الصندوق والخدمات الادارية وبحد اقصى 0.25% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق.

جدول المحتويات

8	صندوق الاستثمار	1.
8	النظام الهطبق	2.
8	سياسات الاستثمار وممارساته	3.
11	المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق	4.
16	آلية تقييم المخاطر	.5
16	الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق	.6
16	قيود/حدود الاستثهار	7.
16	العملة	8.
16	مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب	9.
21	التقييم والتسعير	10.
22	التعاملات	11.
25	سياسة التوزيع	12.
25	تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات	13.
26	سجل مالكي الوحدات	14.
26	اجتماع مالكي الوحدات	15.
27	حقوق مالكي الوحدات	16.
28	مسؤولية مالكي الوحدات	17.
29	خصائص الوحدات	.18
29	التغييرات في شروط وأحكام الصندوق	19.
30	إنهاء وتصفية الصندوق	20.
31	مدير الصندوق	21.
34	مشغل الصندوق	.22
34	أمين الحفظ	23.
36	مجلس إدارة الصندوق	.24
39	مراجع الحسابات	25.
39	أصول الصندوق	26.
40	معالجة الشكاوى	.27
40	معلومات أخرى	.28
40	إقرار من مالك الوحدات	.29
41	تأكيد المستثمر	الملحق 1 -

التعريفات

يكون للمصطلحات التالية المعاني المبيّنة قرين كل منها أينما وردت في هذه الشروط والأحكام:

"مراجع الحسابات" يعني مراجع الحسابات للصندوق والذي يعينه مدير الصندوق؛

"المنقول إليه" يُقصد بها المعنى المنصوص عليه في البند 11 (ز) من الشروط الأحكام؛

"لانحة مؤسسات السوق المالية" تعني اللائحة التي تحمل نفس الاسم والصادرة من قبل هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 21-5-1426 هــ (الموافق 28-6-2005 م) حسب تعديلاتها من وقت لآخر؛

"**يوم العمل**" يعنى أي يوم عمل تفتح فيه البنوك أبوابها للعمل في بالمملكة العربية السعوحية؛

"نظام السوق المالية" يُعنى نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2 هـ (وتعديلاته من وقت لتخر)؛

"اتفاقية فتح حساب" تُعني الاتفاقية الهبرمة بين مالك الوحدات ومحير الصندوق وتنص على الشروط والأحكام، وتنظم العلاقة بين مالك الوحدات ومحير الصندوق، وتوضح ما على كل منهما من التزامات أو مسؤوليات؛

"الهيئة" تشير إلى هيئة السوق المالية، وتشمل، كلما يسمح السياق بذلك، كل لجنة أو لجنة فرعية أو موظف أو وكيل مُخول من طرف الهيئة؛ "أمين الحفظ" يُعنى شركة الرياض المالية والمعينة كالأمين الحفظ للصندوق؛

"الصنحوق" يعنى صنحوق الاستثمار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا

"مجلس الصنحوق" يعنى مجلس إدارة الصنحوق؛

"محير الصنحوق" يعنى شركة الاستثمـار للأوراق المالية والوساطة وهي الجهة المنوط بها إدارة الصنحوق؛

شركة تابعة: فيما يتعلق بشركة، أي شركة أخرى تسيطر عليها تلك الشركة.

تابع: الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الدخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث. وفي أى مها سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر

"التغييرات الأساسية" تعنى التغييرات التى تطرأ على الشروط والأحكام على النحو المحدد في البند 19 (أ) (1) من الشروط والأحكام؛

"التغييرات غير الأساسية" تعنى التغييرات التى تطرأ على الشروط والأحكام على النحو المحدد في البند 19 (أ) (2) من الشروط والأحكام؛

"اللوائح التنفيذيّة" تعنى أي لوائح أو قواعد أو تعليهات أو إجراءات أو أوامر تصدرها الهيئة لتطبيق أحكام النظام.؛

"**الطرح العام الأولي**" يعني الطرح الأولي للأوراق المالية للجمهور في السوق الأولية بغرض الاشتراك فيها؛

"تاريخ الطرح الأولى" يعنى تاريخ طرح وحدات الصندوق للاشتراك؛

"الاستثمار" و"الاستثمارات" و"الأصول" مراحفات قد تُستخدَم بالتباحل، وتشير كل منها إلى الأوراق المالية المستهحفة التي يستثمر فيها الصنحوق؛

"لائحة صناحيق الستثمار" هي اللائحة الصادرة عن الهيئة عملًا بأحكام نظام السوق المالية، والصادرة بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/3 هـ، والمعدلة بموجب القرار رقم 2021/22/2 وتاريخ 1442/7/12هـ، الموافق 2021/2/24 (وتعديلاتها من وقت لتخر)؛

"التصنيف الائتماني لمرتبة الاستثمار" يعني التصنيف الصادر عن إحدى جهات التصنيف المحلية/الحولية، بما فيها على سبيل المثال وليس الحصر مؤشر ستاندرد آند بورز، وموديز، وفيتش، والتي تبدي رأيها بشأن مستوى الجدارة الائتمانية لدى الجهة المصدرة وقدرتها على الوفاء

بالتزاماتها تجاه مالكي الأوراق المالية. ويعتبر أقل تصنيف يؤهل إلى التصنيف الائتماني لمرتبة الاستثمار هو (Baa3) من وكالة موحيز أو ما بعاداه؛

"المستثمر" و"المستثمرون" و"مالكو الوحدات" مرادفات قد تستخدم بالتبادل، ويشير كل منها إلى العميل الذي يستثمر في الصندوق ويتملك وحدات فيه؛

"منهج الإحارة النشطة" هو منهج يقوم من خلاله محير الصنحوق باتخاذ قرارات استثمارية بناءً على عدة عوامل مثل التحليلات والتوقعات المالية وخبرات محير الصنحوق ومراقبة قيمة الستثمارات بشكل مستمر وذلك حون اتباع مؤشر قياس الأحاء؛

"المملكة" و "السعودية" تعنى المملكة العربية السعودية؛

"**أتعاب الإدارة**" تشير إلى المعنى المنصوص عليه في البند 9 (أ) (1) من الشروط الأحكام؛

"النطراف خوو العلاقة " تعني أي من 1) محير الصنحوق ومحير الصنحوق من الباطن; 2) أمين الحفظ وأمين الحفظ من الباطن; 3) مراجع الحسابات; 4) مجلس إحارة الصنحوق; 5) أعضـاء مجلس الإحارة أو أيّ من المحيرين التنفيخين أو الموظفين لحى أيّ من الأطراف أعلاه; 6) أي مالك وحدات تتجاوز ملكيته (5%) من صافى أصول صنحوق الاستثمار; 7) أي شخص تابع أو مسيطر على أيّ من الأشخاص السابق خكرهم.

"الحد الأدنى لمبلغ الشتراك" يشير إلى المعنى المنصوص عليه في البند (11) (ح) من الشروط الأحكام؛

"**صافى قيمة أصول الصنحوق"** تعنى قيمة إجمالى أصول الصندوق مخصوماً منها الخصوم؛

"صنحوق الستثمار المفتوح" هو صندوق استثمار برأس مال متغير، وتتم زيادة وحداته من خلال إصدار وحدات جديدة، وتقل عند استرداد مالكي الوحدات لبعض وحداتهم أو كلها؛

"قرار صنحوق عادي " يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الخين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من (50%) من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها فى اجتماع مالكى الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

"إصدار حقوق الأولوية" يعنى الحقوق المصدرة بغرض زيادة رأس مال الشركات؛

"تاريخ الاسترداد" يعنى ذلك التاريخ الذي يقوم فيه مالك الوحدات باستردادها؛

"نموخج الاسترداد" يعني الوثيقة التي يوفرها مدير الصندوق إلى كل مالك وحدات ليستخدمها الأخير في طلب استرداد وحدات الصندوق وفقًا للشروط والأحكام.

"طلب الاسترداد" هو كل طلب يقدمه مالك الوحدات لاسترداد وحدات الصندوق؛

"مبلغ الاشتراك" يعنى المبلغ الذي يستثمره مالك الوحدات في الصندوق؛

"تاريخ الىشتراك" يعني ذلك التاريخ الذي يقوم فيه مالك الوحدات بالاشتراك في وحدات الصندوق؛

"**رسوم الاشتراك**" يعني المعنى المنصوص عليه في البند 9 (ح) من الشروط الأحكام؛

"نهوخج الاشتراك" يعني الوثيقة التي يوفرها محير الصندوق إلى كل مستثمر ليستخدمها الأخير في طلب الاشتراك في وحدات الصندوق وفقًا للشروط والأحكام.

"سعر الاشتراك" يعنى صافى قيمة الأصل لكل وحدة فى تاريخ الاشتراك ذى الصلة؛

"تحاول" تعني سوق الأوراق المالية السعودية؛

"ال**نوراق الهالية المستهدفة"** تعنى الأوراق الهالية التى يعتزم الصندوق الاستثمار فيها وفقًا لأحكام البند 3(ب) من هذه الشروط والأحكام؛

- "الشروط والأحكام" تعني الشروط والأحكام الخاصة بـصندوق الاستثمار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا المحدّثة، ما لم يُخكر خلاف خلك؛
- "الوححة" تحل على الحصة التي يمتلكها مالك الوحدة حسب نسبة مشاركته في الصنحوق. وتمثل كل وحدة (بما في ذلك أجزاء الوحدة) حصة نسبية في صافي أصول الصنحوق؛
 - **"يوم التقويم"** يعني كل يوم عمل يتم فيه حساب سعر أي وحدة من وحدات الصندوق.
 - **"يوم التعامل"** يعني اليوم الذي يمكن فيه الاشتراك في وحدات الصندوق واستردادها.
 - "نظام ضريبة القيمة المضافة" هو نظام ضريبة القيمة المضافة فى المملكة العربية السعودية واللائحة التنفيذية المتعلقة به.
 - **"ضريبة القيمة المضافة"** هي ضريبة القيمة المضافة التي تفرض على استيراد وتوريد السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع وتشمل التوريد المفترض.

1. صندوق الاستثهار

أ. اسم صندوق الاستثمار وفئته ونوعه:

صنحوق الاستثمار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا -Alistithmar Capital MENA Equity Fund

صندوق استثماري مفتوح من فئة الأسهم ومطروح طرحاً عاماً.

تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق، واخر تحديث لها:

صدرت شروط وأحكام الصندوق في تاريخ 1425/06/07هـ الموافق 20004/07/24م تاريخ آخر تحديث: 1445/11/21هـ الموافق 2024/05/29م

ج. تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق:

صحرت موافقة هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1429/11/04هــ الموافق 2008/11/02م.

د. مدة الصندوق:

صندوق الاستثمار كابيتال لئسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا هو صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المحة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق.

2. النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة فى المملكة العربية السعودية.

3. سياسات الاستثمار وممارساته

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق:

صندوق الستثمار كابيتال لئسهم الشرق الأوسط وشمال افريقيا هو صندوق استثماري عام مفتوح يهدف إلى تحقيق زيادة في رأس المال على المحى الطويل من خلال الستثمار المنوع في النسهم المحرجة في أسواق مال حول مجلس التعاون الخليجي، والنسهم المحرجة في أسواق الحول العربية الأخرى. ويكون هدف الصنحوق التفوق في الأداء على المؤشر الاسترشادي. ولا تُوزَع على مالكي الوحدات أي أرباح، وإنما يُعاد استثمار كافة الأرباح الصافية للصنحوق وما يتلقاه من توزيعات أرباح أو إيرادات.

ب. أنواع الأوراق المالية التى سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسى:

يستهدف الصنحوق الاستثمار في الأوراق المالية التالية ("الأوراق المالية المستهدفة"):

- أسهم الشركات المحرجة في أي سوق مالي خليجي.
- أسهم الشركات المحرجة في أسواق المال العربية الأخرى بحد أعلى 8% من إجمالي قيمة أصول الصنحوق.
- · الطروحات الأولية والثانوية العامة وطروحات إصدارات أسهم حقوق الأولية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى.
- معاملات قصيرة النجل والمنتجات الاستثمارية قصيرة الاجل، وصناحيق المرابحات، وصناحيق المتاجرة بالسلع، وصناحيق الاستثمار المفتوحة، وصناحيق الاستثمار العقارية المتحاولة REIT، وصناحيق المؤشرات المتحاولة (ETF)

ج. سياسة تركيز الاستثمارات:

يلتزم مدير الصندوق بالقيود/الحدود التي تنطبق على الصندوق والموضحة في لائحة صناديق الاستثمار، وهخه الشروط والنحكام.

يجوز لهدير الصندوق استثمار أصول وأموال الصندوق في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه. تجنباً للشك، يكون لمصطلح "شركة تابعة" و"تابع" المستخدمين أعلاه ذات المعنى المخصص لهما في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها.

د. نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحد له الأدنى والأعلى من صافى أصول الصندوق:

الحد الاعلى	الحد الادنى	فئة النصول
%100	%50	الأسهم المحرجة في أسواق مال دول مجلس التعاون الخليجي (بما في ذلك
70100	7030	الطروحات الئولية واسهم حقوق الاولوية)
%50	%0	معاملات المرابحة قصيرة الئجل والمنتجات الاستثمارية قصيرة الاجل، وصناديق
7030	700	المرابحات، وصناحيق المتاجرة بالسلع
%10	%0	الأسهم المحرجة في السوق الموازية - نمو- (بما في ذلك الطروحات الأولية
7610	700	واسهم حقوق الدولوية)
%10	%0	صناديق الاستثمار المفتوحة، صناديق الاستثمار العقارية المتداولة REIT، وصناديق
7010	700	المؤشرات المتداولة (ETF)
%8	%0	الأسهم المحرجة في أسواق الدول العربية الأخرى (بما في ذلك الطروحات الأولية
700	750	واسهم حقوق الدولوية)

^{*}يمكن لمدير الصندوق أن يحتفظ بنسبة لا تزيد عن 50% من أصول الصندوق على شكل نقد

علما بأن الستثمارات في الأوراق المالية أعلاه تتضمن الطروحات الأولية والثانوية العامة وطروحات إصدارات أسهم حقوق الأولية وغيرها من الطروحات العامة الأخرى

- ه. أسواق الأوراق الهالية التي يحتهل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثهاراته:
 - يستثمر الصندوق فى أسواق الأسهم العربية.
 - و. استثمار محير الصنحوق في وحدات الصنحوق:
- يحق لمحير الصندوق الاستثمار في الصندوق كمستثمر وخلك وفقا لتقديره الخاص. ويحتفظ محير الصندوق بحقه في استرداد جزء من أو كل مشاركته حسب ما يراه مناسبا.
 - ز. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمحير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يسعى الصندوق إلى تحقيق عائد أعلى من المؤشر الارشادي من خلال مزيج من استراتيجيات استثمار نشطة وغير نشطة. سيحدد المحير توزيع الاستثمارات على فئات أصول مختلفة والقطاعات بشكل فعال معتبرا ظروف السوق السائحة والنظرة المستقبلية فى حدود القيود الموصوفة تحت سياسة الاستثمار

سيتبنى محير الصندوق منهج البدارة النشطة التي ترتكز على مبدأ تبديل المراكز الستثمارية لستثمارات الصندوق واستخدام الوسائل البحثية لبجراء عمليات المسح الأولي من قبل فريق المحللين الماليين لدي محير الصندوق والوصول إلى قائمة الاستثمارات (ومن ثم إخضاعها إلى تحليلات معايير القيمة حيث ما ينطبق)، ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية.

يستخدم فريق العمل لحى مدير الصنحوق استراتيجية الاستثمار النشط لتحديد الاستثمارات التي من المتوقع لها تحقيق عوائد على المحى الطويل عن طريق مجموعة من الأبحاث الملائمة للشركات والصناحيق الاستثمارية، بالإضافة الى الأبحاث الأساسية للأطراف المرتبطة لتقويم أوضاع الأسواق والشركات والصناحيق الاستثمارية خات العلاقة بشكل منتظم من أجل إحارة الصنحوق بفعالية أكبر.

تجمع عملية اتخاذ القرارات الستثمارية لدى محير الصنحوق بين النهج التنازلي والنهج التصاعدي في اتخاذ القرار. ويتولى فريق إدارة محفظة الستثمار، باستخدام النهج التنازلي، تحليل المؤشرات الاقتصادية الهامة على الصعيد المحلي، ومعدلت الفائحة الحالية والمتوقعة محلياً، وحركة القطاعات/الصناعات المحلية بالإضافة إلى العوامل الجيوسياسية. ويحلل الفريق كخلك العوامل المتعلقة بالسوق، مثل السيولة التاريخية والمتوقعة، ومستوى التخبخب، إلخ. ويتبع النهج التصاعدي، الذي يتضمن بحثاً جوهرياً (يشتمل على بناء النماذج المالية والتوقعات المالية التفصيلية) لنختيار الفرص الاستثمارية وتكوين المحفظة. كما يقوم فريق إدارة محفظة الاستثمارات التابع لمحير الصنحوق بإجراء التقييم الحوري للفرص الاستثمارية لضمان توافق مخصصات المحفظة مع أهداف العوائد طويلة الأمد للصنحوق.

وسيقوم محير الصندوق - وفقا لتقديره - باتخاذ القرارات الاستثمارية اللازمة لإدارة الصندوق، وله في ذلك الاسترشاد بالدراسات والتقارير والتقييمات الاستثمارية والاقتصادية والسياسية المختلفة والمعلومات المتاحة لحيه من قبل فريق الأبحاث أو أي جهة أخرى خارجية كبيوت الاستثمار ومراكز الدراسات، ودراسة الأوضاع الاقتصادية المحلية والدولية المختلفة، والسيولة النقدية المتاحة.

- خ. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصنحوق:
 لا يحق للصنحوق الاستثمار فى أى أوراق مالية خلاف ما ورد أعلاه.
- ط. أي قيد أخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الستثمار فيه:
 يلتزم الصندوق باتباع قيود الاستثمار المنصوص عليها في المادة (41) من لائحة صناديق الاستثمار.
- ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المحير أو محيرو صناديق أخرون:

يحق للصنحوق الستثمار في وحدات صناحيق استثمارية أخرى تستثمر في مجالات الستثمار المخكورة أعلاه في الفقرة (ب) على أن لا يتجاوز استثمار الصنحوق في صنحوق واحد أكثر من (25%) من صافي قيمة أصول الصنحوق. ولا يجوز امتلاك نسبة تزيد على (20%) من صافي قيمة أصول الصنحوق الذي تم تملك وحداته. ويجوز لمحير الصنحوق استثمار أصول الصنحوق في صناحيق يحيرها محير الصنحوق (لن يكون هناك اي ازدواج في الرسوم) أو أي من مؤسسات السوق المالية الأخرى على أن تكون صناحيق مسجلة لحى الهيئة. ك. صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض، وسياسة محير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق:

يحق للصندوق الحصول على تمويل للاستثمار في الأوراق المالية المستهدفة، بشرط ألا يزيد هذا التمويل عن (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق ولمحة استحقاق لا تزيد عن سنة. ويجوز للصندوق الاقتراض من محير الصندوق أو أي من تابعيه لتغطية طلبات الاسترداد، على أن لا يخضع هذا الاقتراض لحد الــ (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق، على النحو المنصوص عليه في المادة (41) من لائحة صناحيق الاستثمار.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لن يتجاوز تعامل الصندوق مع أي طرف نظير (25%) من صافي قيهة أصوله.

تكون قرارات الاستثمار التي يتخذها محير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق المحددة فى شروط وأحكام الصندوق/ ويشمل ذلك بخل ما في وسعه للتأكد من التتي:

- أن استثمارات الصندوق تقوم على توزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياسته وشروط وأحكام الصندوق.
- يقوم قسم إدارة المخاطر بمراقبة دورية لجميع المخاطر التي يواجهها الصندوق ويقدم تقارير دورية للجهة صاحبة الصلاحية عن أداء الصندوق مناقشاً فيه هذه المخاطر. وبناء عليه يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكى الوحدات بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح المطبقة.
- ن. المؤشر الاسترشادي، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والنسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر: المؤشر (S&P Pan Arab Composite Index). ويمكن للمستثمرين الاطلاع على معلومات المؤشر والنسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر وأداء محير الصنحوق (www.icap.com.sa).
 - س. عقود المشتقات:

لن يقوم الصندوق باستخدام المشتقات المالية.

ع. أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق الهالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار لا يوحد

الهخاطر الرئيسية للاستثمار فى الصندوق

يتطلب الستثمار في الصنحوق التزاماً كما هو مبين في الشروط والأحكام هخه، دون وجود أي ضمان لتحقيق عائد من رأس المال المُستثمر. ومن الممكن أن يكون الصنحوق غير قادر على تحقيق عائدات إيجابية من استثماراته، وربما يتعذر بيع أصول الصنحوق أو التصرف فيها بأي شكل من أشكال التصرف بالسعر الذي يعتبره الصنحوق أنه يمثل القيمة العادلة. وبناءً عليه، قد يعجز الصنحوق عن تحقيق أي عوائد من هخه الأصول. هذا مع الأخذ في الاعتبار أن هناك مخاطر أخرى لم يتم التطرق اليها والتي يعتقد في الوقت الحاضر أنها غير جوهرية حالياً ولكن يمكن أن تؤثر على عائدات الاستثمار وصافي قيمة أصول الصنحوة..

أ. تتمثل المخاطر الرئيسية التي ينطوي عليها الاستثمار في الصنحوق في تقلب أسعار النسهم، مما قد يؤدي إلى تقلبات كبيرة في أسعار استثمارات الصنحوق. وترتبط الزيادة في عائدات النسهم على المحى الطويل بهستوى أعلى من التذبذب, ومن ثم، يجب على مالكي الوحدات أن يكونوا على استعداد لتحمل مخاطر فقدان أسمالهم المستثمر أو جزء منه، والتسليم بأنه لا توجد ضمانات لتحقيق عوائد من هذا الستثمار. وليس هناك ضمان بأن يحقق الستثمار عوائد إيجابية أو أي عائدات على البطلاق أو بأن العائدات ستتناسب مع مخاطر الستثمار في الصندوق وطبيعة تعاملاته. وقد يتعذر على مدير الصندوق بيع الاستثمارات بأسعار يعتبرها مدير الصندوق عادلة، أو قد يتعذر عليه بيعها في الوقت الذي يرغب فيه، وبالتالي قد لا يتمكن الصندوق من تحقيق أي عوائد على البطلاق.

- ب. ان الأداء السابق للصندوق أو المؤشر الاسترشادى لا يُعدّ مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لمالكى الوحدات أن أداء الصنحوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادى سيتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- د. لا يعتبر الاستثمار في الصندوق وديعة لحى أحد المصارف المحلية التي تروّج أو تبيع الأوراق المالية، أو وديعة لحى أى مصرف تابع للصندوق.
- ه. قد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار
 في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحيان.

قائمة بالمخاطر الرئيسية المحتملة حول الاستثمار في الصندوق

مخاطر السوق:

ربها تتأثر صافي قيمة أصول الصندوق نتيجة لتغيرات في ظروف وعوامل السوق العامة والقوى الهؤثرة على النسواق. ان القيمة السوقية لستثمر فيها الصندوق. كذلك تتغير القيمة السوقية لستثمارات الصندوق. كذلك تتغير القيمة السوقية بفعل التغيرات الاقتصادية والهالية بشكل عام. قد ترتفع أسعار سهم معين أو تنخفض بصفه دراماتيكية، وقد تنشأ هذه التغيرات عن عوامل تؤثر على شركة ما أو قطاع معين أو على سوق النسهم ككل. وقد يكون لتباطؤ النمو الاقتصادى أو لحالة الركود تأثير سلبى على أسعار النسهم التى يهلكها الصندوق.

(2) مخاطر التغيرات السياسية

قد يتأثر الصندوق بشكل غير مباشر بالتطورات السياسية في المناطق المجاورة، كون هذه الأمور قد تؤثر على جميع الأنشطة الاقتصاحية والتنموية مما قد يوثر سلباً على أداء الصندوق.

(3) مخاطر المتابعة

يسعى الصندوق إلى تنمية رأس المال على المحى الطويل ولكن قدرته على تحقيق ذلك تتأثر بالتكاليف الإدارية والتشغيلية التي يتكبحها. وهخه التكاليف تتأثر بعدة عوامل منها حجم الصندوق وتركيبته ومهارة محير الصندوق وحجم تعاملات المشتركين، حيث أن كثرة التداولات تؤدي إلى زيادة التكاليف، الأمر الذي قد يعيق قدرة الصندوق على تحقيق عوائد مشابهة لمل يحققه المؤشر المعياري الذي يضم نفس الأسهم أو أسهما مشابهة لملك التي يملكها الصندوق

(4) مخاطر الىستثمار في الأسواق الأخرى

سوف يستثمر الصنحوق في أسهم شركات مؤسسة في بلدان متعددة، ويمكن لئية أحداث أو ظروف سياسية معاكسة في هذه البلدان أن تتسبب في حصول آثار سلبية على قيمتها وبالتالي فقد تنعكس على اداء الصندوق. كما أن مخاطر التغير في الأنظمة والقوانين القائمة في هذه البلدان يمكن أن يؤثر سلبا على عمليات واداء الصندوق.

(5) مخاطر الأوضاع الاقتصادية

قح يتأثر أداء الصنحوق سلبياً بسبب التغيرات في الأوضاع الاقتصاحية؛ ولا يتعهد محير الصنحوق بأن تحقق استراتيجيات الصنحوق الاستثمارية أهدافه الاستثمارية.

(6) مخاطر العملة الأجنبية

قد تؤدي التقلبات في أسعار صرف العهلات للأوراق الهالية الأساسية في أي محفظة استثهارية إلى نقصان قيهة الوحدات، حسب الحالة هذا ويتحمل المشترك المسؤوليات الناتجة عن تأثير أسعار صرف العملات الأجنبية وعلى الأخص فأن المشترك الذى عملته ليست الريال السعودى معرض للتغيرات فى أسعار الصف عند التحويل.

(7) مخاطر السيولة

يحق لمحير الصندوق، وفقاً للائحة صناحيق الاستثمار، تحديد نسبة 10٪ من صافي أصول الصندوق كحد أقصى للمبلغ القابل للاسترداد في كل يوم تعامل. وعليه، قد لا يتم تنفيذ طلب استرداد المستثمر بالكامل. فضلًا عن أنه قد يصعب بيع أصول الصندوق أو التصرف فيها بأي شكل آخر من أشكال التصرف بالسعر الذي يعتبره مدير الصندوق أنه قيمة عادلة. ومن ثم، قد يعجز الصندوق عن تحقيق أي عوائد من هذه الأصول.

(8) مخاطر الطرح الأولي

يستثمر الصندوق في أسهم الشركات العامة التي تطرح أسهمها للجمهور من خلال الطروحات الأولية العامة في السوق الثولية. وقد ينطوي السستثمار في الطروحات الأولية على مخاطر تتمثل في محدودية الأسهم التي يمكن الاكتتاب فيها خلال فترة الطرح العام الأولي. وقد لا تكفي معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم، أو قد يكون تاريخ أداء الشركة غير كافٍ. وقد تعمل الشركة المصدرة للأوراق المالية ضمن قطاعات اقتصادية جديدة ربما يكون بعضها لا يزال في مراحل التطوير ولا يحقق الحخل التشغيلي على المحى القصير، وهو الأمر الذي قد يزيد من خطر الاشتراك في الأسهم، وقد يكون له أثر سلبى على أداء الصندوق، وبالتالى يؤدى إلى انخفاض في سعر الوحدة في الصندوق.

(9) مخاطر الاستثمار في الصناديق الأخرى

إن الصناحيق الأخرى التي يهحف الصنحوق إلى الستثمار فيها قد تكون غرضة هي الأخرى لنفس المخاطر المخكورة في قسم "المخاطر الرئيسية" من الشروط والأحكام هخه أو مخاطر أخرى، وقد يؤثر خلك سلباً على استثمارات الصنحوق وسعر الوححة.

(10) مخاطر الاستثمار في أدوات سوق المال غير المصنّفة

هناك بعض الأوراق المالية غير مُصنِّفة من جانب وكالات التصنيف الائتماني، وهي لا تتميز بالسيولة العالية مقارنة بالأدوات المصنِّفة، مما قد يعرض الصندوق لخطر فقدان المبالغ المستثمرة. وقد يكون لهذه العوامل أثر سلبي على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

(11) مخاطر عدم وجود الاستثمارات المناسبة

ليس هناك ما يضمن أن يجد محير الصنحوق استثمارات تفي بالئهداف الاستثمارية للصنحوق. فإن تححيد الاستثمارات المناسبة ينطوي على قدر كبير من عدم اليقين الذي ينعكس بحوره على عجز محير الصنحوق عن تحديد الئهداف الاستثمارية وقدرة الصنحوق على تحقيق العوائد المرجوة مما قد يوثر سلباً على أداء الصنحوق.

(12) مخاطر الاعتماد على الموظفين الرئيسيين

يعتهد نجاح الصندوق اعتماداً كبيراً على نجاح فريق إدارته؛ وخسارة خدمات أي من أفراد فريق الإدارة بشكل عام (سواء بسبب الاستقالة أو لأي سبب آخر) أو عدم قدرة الصندوق على استقطاب موظفين جدد أو الاحتفاظ بالموظفين الحاليين قد يكون لها تأثير سلبى على نشاط الصندوق.

(13) مخاطر الائتمان

تتعلق مخاطر الائتهان بالاستثهارات في أحوات الهرابحة، والتي من المحتمل أن يخل المحين فيها بالتزاماته التعاقحية مع أطراف أخرى. الأمر الذي قد ينتج عنه خسارة مبلغ الاستثهار أو جزء منه أو تأخير استرداده مها قد يوثر سلباً على أداء الصنحوق.

(14) مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني

في حال انخفاض التصنيف الائتماني لأي من الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التصرف فى هذه الأوراق المالية، مما قد يؤثر بدوره على أداء الصندوق تأثيراً سلبياً.

(15) مخاطر الاستثمار في إصدارات حقوق الأولوية

قد يؤدي عدم مهارسة الصندوق لحقه في شراء حقوق الأولوية من قبل الشركات الهْستثمر فيها إلى انخفاض وزن استثمار الصندوق فى هذه الشركات، مها يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

(16) مخاطر تضارب المصالح

يتولى محير الصنحوق إدارة شؤون الصنحوق بحسن نية بما يخدم مصالح مالكي الوحدات على أكمل وجه. وعليه أن يعمل بحسن نية، وأن يراعي في إدارته للصنحوق مبادئ النزاهة. ومع خلك، قد يشارك المحيرون والمسؤولون والموظفون التابعون لمحير الصنحوق والشركات التابعة له في المعاملات والأنشطة نيابة عن الصناحيق / العملاء التخرين الخين قد تتعارض مصالحهم مع مصالح الصنحوق، وقد يكون لمحير الصنحوق تأثير على المعاملات التي يكون فيها لمحير الصنحوق تأثير على المعاملات التي يكون فيها لمحير الصنحوق مصلحة جوهرية، أو يكون له علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع الغير بما يشكل تعارضاً مع واجبات محير الصنحوق تجاه مالكي الوحدات. ولن يكون محير الصنحوق مسؤولًا أمام مالكي الوحدات عن أي أرباح أو عمولات أو تعويضات تتعلق بهخه المعاملات أو أن معاملات ذات صلة بها أو تنتج عنها.

(17) مخاطر إدارة الصندوق

لن يشارك مالكو الوحدات في إدارة الصندوق؛ ولن يحصلوا على المعلومات المالية المفصلة التي يُتاح لمحير الصندوق الاطلاع عليها. وعليه، لا ينبغي لئي شخص شراء وحدات إلا إذا كانت لديه النية في تخويل محير الصندوق صلاحية تولي إدارة الصندوق من جميع الجوانب.

(18) مخاطر التغيُّرات القانونية والتنظيمية

تستند المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هذه إلى التشريعات القائمة والمعلنة. ومن المحتمل إدخال تعديلات على النظمة المعمول بها في المملكة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالضرائب أو الزكاة خلال مدة الصندوق، والتي قد تؤثر على الصندوق وعلى استثماراته أو المستثمرين. ويحق للصندوق اتخاذ بعض الإجراءات القانونية في حالة النزاع؛ وله الاحتكام إلى السلطات القضائية في المملكة لتسوية ما قد ينشأ من نزاعات. ولما كان للدوائر الحكومية في المملكة الحق في تطبيق التشريعات أو إخفاق تلك الدوائر الحكومية في تطبيقها قد يؤثر السلاً على الصندوق.

(19) مخاطر التمويل

يمكن الحصول على التمويل للصنحوق و/أو أي من استثماراته، مما قد يؤثر سلباً على عائدات الصنحوق،، إذ أنه ينطوي على حرجة عالية من المخاطر المالية وقد يشكل مخاطر مختلفة للصنحوق واستثماراته، مثل زيادة تكاليف التمويل، والتحهور الاقتصادي، وتحهور ضمانات الاستثمار. وحيث أنه من المحتمل أن تُرهن أصول الصنحوق لصالح مُقرض معين، فإنه من المحتمل أن يتم الرجوع على الأصول المرهونة ضماناً للحين في حال تعثر الصنحوق في السحاد وفقاً للشروط المتعارف عليها في هذا النوع من التمويل.

(20) المخاطر التقنية

يعتهد محير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق. ومع ذلك، قد تتعرض نظم الهعلومات الخاصة به للاختراق أو للهجوم من خلال الفيروسات، أو قد تتعطل جزئياً أو بشكل كامل، مها يحد من قدرة محير الصندوق على إدارة استثهارات الصندوق على نحو فعال. وهذا الئمر من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق، ويؤثر بدوره على مالكي الوحدات في الصندوق.

(21) مخاطر الكوارث الطبيعية

تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء جميع القطاعات الاقتصاحية والاستثمارية، الئمر الذي قد يكون له تأثير سلبي على أداء الصنحوق، دون أن يكون لمحير الصنحوق يد في ذلك؛ ومن هخه الكوارث الطبيعية الزلازل والبراكين والتغيرات المناخية القاسية وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصنحوق ومالكى الوحدات في الصنحوق.

(22) مخاطر تركز الاستثمار:

قد يحدث أحيانا أن تتركز الأسهم التي يملكها الصندوق في قطاع اقتصادي معين، مما يسمح للصندوق بالتركيز على هذا القطاع والعوائد المتوقعة له. ونتيجة لذلك يتم تحقيق عوائد كبرى في حالة نمو هذا القطاع. لكن هذا يعني أيضا أن الصندوق قد يتعرض لخطر انخفاض قطاع معين، وخصوصا تلك القطاعات ذات الطبيعية الدورية والأكثر عرضة لمؤثرات موسمية، وتكون بالتالي أكثر خطرا مقارنة بالصناديق التي تكون فيها النصول موزعة على عدد أكبر من القطاعات. سيحاول المحير إدارة مخاطر التركز من خلال التوزيع على فئات الأصول ضمن حدود سياسة الستثمار. ولكن تحت بعض ظروف وحالات السوق فإن درجة التوزيع المستهدفة قد لا تكون ممكنة مما يؤدي لخطر تركز استثمارات أعلى.

(23) مخاطر الاستثمارات النخرى

لغرض تنويع الأصول قد يستثهر الصنحوق في استثمارات أخرى مثل الصناحيق المتداولة وصناحيق الاستثمار العقارية المتداولة (REITs) وقد تخفض تلك الاستثمارات مما يؤثر سلباً على أداء الصنحوق وسعر الوحدة.

(24) مخاطر ضريبية

ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر ضريبة متنوعة، بعضها ينطبق على الاستثمار في الصندوق نفسه والبعض الدخر ينطبق على الاستثمار في الصندوق نفسه والبعض الدخر ينطبق على ظروف معينة قد تكون ذات صلة بمستثمر معين. وتؤدي تكبد الصندوق لمثل هذه الضرائب الى تخفيض المبالغ النقدية المتاحة لعمليات الصندوق مما قد يوثر سلباً على أداء الصندوق. ويجب على المستثمرين المحتملين التشاور مع مستشاريهم الضريبين بشأن الضرائب المترتبة على الاستثمار في الوحدات وتملكها وبيعها. ان الرسوم المستحقة الى شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة التي يتم تحميلها بشكل منفصل وفقا للمواد المنصوص عليها في نظام ولائحة ضريبة القيمة المضافة.

وبناء على كل ما سبق، قد ينخفض سعر وحدة الصندوق وقد يتعذر على المستثمر عند الاسترداد الحصول على كامل مبلغ استثماره. إضافة، قد يخسر المستثمر جزءً من أو كامل استثماره في الصندوق.

ويتحمل المستثمر المسؤولية عن أي خسارة مالية نتيجة الاستثمار في الصندوق، والتي قد تنجم عن أي من المخاطر المذكورة أعلاه أو عن مخاطر أخرى، دون أي ضمان من جانب محير الصندوق، باستثناء البهمال أو إساءة الاستخدام من طرف محير الصندوق فيما يتعلق بالتزاماته وفقاً للشروط والنحكام.

آلبة تقييم المخاطر

يقر محير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

الفئة المستهدفة للاستثمار فى الصندوق

نظراً للمخاطر المرتبطة بالاستثمار المبينة في الفقرة (4) أعلاه، لا يعتبر الاستثمار في الصنحوق مناسباً للمستثمرين الخين ليس لحيهم المقحرة لمواجهة نسبة مخاطر عالية المستوى.

7. قيود/حدود الاستثهار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود التى تفرضها لائحة صناديق الاستثهار وشروط وأحكام الصندوق.

8. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي وإذا تم دفع مقابل بعض الوحدات بعملة غير عملة الصندوق، يقوم مدير الصندوق بتحويل عملة الدفع إلى عملة الصندوق بسعر الصرف السائد فى السوق. ويلتزم المستثمرون بدفع رسوم صرف العملة، إن وجدت.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. تفاصيل جميع المحفوعات وطريقة احتسابها:

- رسوم الشتراك: تحتسب رسوم اشتراك مقدارها 1% بحد أقصى من مبلغ الاشتراك على كل عملية اشتراك مبدئية أو لدحقة يقوم بها المستثمر في وحدات الصندوق ("رسوم الاشتراك"). ويتم استقطاع رسوم الاشتراك لحظة استلام مبلغ الاشتراك، وتُدفع إلى محير الصندوق. ولتجنب الشك، يحق لمحير الصندوق أن يتنازل عن أي رسوم اشتراك كما يراه مناسباً.
- رسوم إدارة الصندوق: يحفع الصندوق إلى محير الصندوق مقابل إدارته لأصول الصندوق أتعاباً إدارية سنوية ("أتعاب الإدارة") بما يعادل 1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق. وتُحسب أتعاب الإدارة وتستحق في كل يوم تقويم بناء على آخر تقويم لصافي قيمة الأصول. ويلتزم محير الصندوق بخصم أتعاب الإدارة كل شهر. ولا تشتمل جميع المبالغ المخكورة أعلاه على ضريبة القيمة المضافة، على أن يتم احتسابها في كل يوم تقويم ودفعها عند الاستحقاق.
- 1. تبلغ تكلفة الحفظ 0.050% للسوق السعودي و 0.095% للسوق البحريني و 0.200% للسوق البماراتي الكويتي و 0.170% للسوق العماني و 0.085% للسوق الإماراتي تحتسب يومياً من قيمة اصول الصنحوق تحت الحفظ وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ 25 ريال سعودي وبحد أقصى 175 ريال سعودي بحسب السوق لكل صفقة جديدة كعمولة تسوية.
- تبلغ تكلفة الحفظ 0.050% للطروحات الأولية تحتسب يوميا وتخصم بشكل شهري كما يحتسب مبلغ
 ريال سعودى لكل صفقة جحيحة كعمولة تسوية.

- 3. تبلغ تكلفة الحفظ 0.030 % للاستثهار بصناحيق أسواق الهال والعوائد الثابتة بهختلف أنواعها تحتسب يوميا وتخصم بشكل شهري كها يحتسب مبلغ 50 ريال سعودي لكل صفقة جديدة كعهولة تسوية.
- أتعاب مراجع الحسابات: يدفع الصندوق لهراجع الحسابات مبلغ وقدره (40,000 ريال سعودي) اربعون ألف ريال سعودي تهثل أتعاب فحص القوائم الهالية النصف سنوية للصندوق ومراجعة القوائم الهالية السنوية للصندوق تحتسب بشكل يومم وتخصم سنويا.
- تكاليف التعامل: يتحمل الصندوق جميع تكاليف المعاملات وعمولات الوساطة التي يتكبحها نتيجة شراء وبيع الاستثمارات.
 - مصاريف التمويل: حسب الأسعار المطبقة في حينها.
- الرسوم الرقابية للهيئة: 7,500 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت طبقا للرسوم المقررة من قبل هيئة السوق المالية وتحتسب هخه الرسوم في كل يوم تقويم.
- رسوم النشر في موقع تداول: 5,000 ريال سعودي سنويا وهو مبلغ ثابت وتحتسب هذه الرسوم في كل يوم تقويم.
- مصاريف مجلس إدارة الصنحوق: يلتزم الصنحوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصنحوق عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصنحوق. ويستحق أعضاء مجلس إدارة الصنحوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصنحوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز ذلك 10,000 ريال سعودي للعضو الواحد عن الصنحوق خلال العام. وتحتسب هخه الرسوم في كل يوم تقويم وتحفع بشكل سنوي.
- المصروفات والاتعاب الدخرى: يتحمل الصنحوق جميع المصروفات والاتعاب المتعلقة بعمليات الصنحوق والخدمات الدحارية غير المخكورة اعلاه بما في خلك –على سبيل المثال لا الحصر تكاليف انعقاد اجتماعات مالكي الوحدات ومصاريف الاستشارات القانونية. تحتسب وتخصم هخه المصروفات والاتعاب الاخرى بناءا على القيمة الفعلية وبحد اقصى 0.25% سنويا من صافى قيمة أصول الصنحوق.

يلتزم الصندوق بتعويض وعدم مطالبة مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارته والمحيرين والموظفين والوكلاء والمستشارين والشركات التابعة والموظفين التابعين للصندوق من جميع المطالبات والالتزامات والتكاليف والمصاريف، بما في ذلك الأدكام القضائية والنفقات القانونية والمبالغ المحفوعة للترافع والتسوية التي قد يتكبدونها نتيجة للأعمال التي يقومون بها باسم الصندوق، شريطة قيام محير الصندوق بواجباته بحسن نية، وأدائه لعمله بما يحقق مصلحة الصندوق الفضلى، وطالما لم يُوجه إليه أي اتهام بالبهمال جسيم أو الاحتيال.

يلتزم محير الصندوق ان يفصح في تقريره السنوي الى مالكي الوحدات عن نسبة الاتعاب الاجمالية للسنة المعنية الى متوسط صافي قيهة اصول الصندوق العام.

جميع الرسوم والأتعاب والمصاريف بموجب وثيقة الشروط والأحكام لهذا الصنحوق تخضع لتطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب اللوائح التي تصحرها الجهات الرسمية ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية، ولذلك فإن جميع الرسوم والأتعاب والمصاريف بموجب وثيقة الشروط والأحكام لهذا الصنحوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، اذ سيتم احتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الرسوم والأتعاب والمصاريف حسب ما يتم إقراره من قبل الجهات الرسمية ذات العلاقة في المملكة العربية السعودية، وسيقوم الصندوق بسداد هذه الرسوم والأتعاب والمصاريف مضافاً إليها مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة.

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار.

تكرار الحفع	طريقة الحساب	النسبة (%)/المبلغ المفروض طريقة الحساب (ريال سعودي)	
عند كل عملية اشتراك	تْحسب وتستحق عند عملية الاشتراك	ن ىتراك 1.00% من مبلغ الاشتراك	
شهرياً	ثحسب وتستحق في كل يوم 1.75% سنوياً من صافي قيمة تقويم بناء على آخر تقويم أصول الصنحوق لصافي قيمة الأصول		رسوم إدارة الصندوق
شهرياً	ثحسب وتستحق في كل يوم تقويم بناء على آخر تقويم لصافي قيمة الأصول	0.03-0.20% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق (بحد أدنى 5,000 ريال سعودي	رسوم أمين الحفظ
نصف سنوي	تْحسب وتستحق في كل يوم تقويم	40,000 ريال سعودي	أتعاب مراجع الحسابات
سنوياً	تُحسب وتستحق في كل يوم تقويم	7,500 ريال سعودي	
سنويأ	ثحسب وتستحق في كل يوم ريال سعودي تقويم		رسوم النشر في موقع تداول
سنوياً	تْحسب وتستحق في كل يوم تقويم	يستحق أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي (لكل اجتماع لمجلس إدارة الصندوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز خلك 10,000 ريال	مصاريف مجلس إدارة الصندوق
تحفع تكاليف التعامل أو أية رسوم نظامية أخرى من قبل الصنحوق مباشرة	بحسب تداول أصول الصندوق وحجم العمليات		تكاليف التعامل

المصروفات والاتعاب	بحد اقصى 0.25% سنوياً من	تُحسب وتستحق في كل يوم	ī.
النخرى	صافي قيمة أصول الصندوق.	تقویم بناء علی آخر تقویم	سنویا
	-	لصافي قيهة الأصول	

ج. لل جدول افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف التي تدفع من أصول الصندوق أو من مالكي الوحدات

الىفتراضات الهستخدمة أدناه:

- مالك الوحدات يملك وحداته الاستثمارية في الصندوق لسنه كاملة
 - مالك الوحدات الاستثمارية استثمر 100,000 ريال سعودي
- اجمالي حجم الصندوق 10 مليون ريال سعودي مع عدم وجود تغيرات

ملاحظات	الرسوم ال _م ستحقة	ال _م صاريف	الرسوم
	1,000	بسوم الاشتراك %1.0	
ملاحظات	ريال سعودي	التفاصيل (% او مبلغ)	النفقات/ال _م صروفات التشغيلية للصندوق
بحد ادنۍ شهري 5,000 ريال سعودي	50	0.05%	رسوم أمين الحفظ*
أتعاب لمحة سنه كاملة	400	40,000 ريال سعودي	أتعاب مراجع الحسابات
رسوم لمحة سنه كاملة	75	7,500 ريال سعودي	الرسوم الرقابية للهيئة
رسوم لمحة سنه كاملة	50	5,000 ريال سعودي	رسوم النشر في موقع تحاول
بافتراض اجتماعين في السنه وبدون مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصندوق	100	كها هو موضح في جدول الرسوم والهصاريف	مصاريف مجلس إدارة الصندوق
الحد الأعلى للمصروفات والاتعاب الأخرى	250	%0.25	ال _ه صروفات والاتعاب الأخرى
رسوم إدارة الصندوق لهدة سنه كاملة	1,735	1.75%	رسوم إدارة الصندوق
	2,660	%2.66	إجمالي نسبة التكاليف المتكررة
	1,000	%1.0	إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة
شاملة رسوم الاشتراك	3,660	%3.66	إجهالي نسبة التكاليف

^{*}علما بأن رسوم الحفظ تختلف حسب السوق الذي يتعامل فيه الصندوق ويوجد ايضا رسوم تسويه معاملات وحد أدنى شغرى، الا انه تم اختيار رسم واحد فقط لتبسيط المثال

^{**} علما بأن المثال اعلاه لا يتضمن احتساب ضريبة القيمة المضافة والتي سيتم احتساب حسب ما يتم إقراره من قبل الجهات الرسمية ذات العلاقة

د. مقابل الصفقات:

- 1. رسوم الاشتراك: تحتسب رسوم اشتراك مقدارها 1% بحد أقصى من مبلغ الاشتراك على كل عملية اشتراك مبدئية أو لاحقة يقوم بها المستثمر في وحدات الصندوق ("رسوم الاشتراك"). ويتم استقطاع رسوم الاشتراك لحظة استلام مبلغ الاشتراك، وتُدفع إلى مدير الصندوق. ولتجنب الشك، يحق لمحير الصندوق أن يتنازل عن أي رسوم اشتراك كما يراه مناسباً.
 - 2. رسوم الاسترداد: لا توجد رسوم مقابل عمليات الاسترداد.
 - 3. رسوم نقل الملكية: لا توجد رسوم مقابل عمليات نقل الملكية.

ه. سياسة محير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

يحق لمحير الصنحوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها محير الصنحوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صنحوق الاستثمار أو بتقحيم أبحاث لمصلحة الصنحوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية.

و. المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة:

سيقوم محير الصنحوق بتسجيل الصنحوق لحى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض الزكاة وفقاً لقواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناحيق الاستثمارية ("القواعد") الصاحرة بموجب القرار الوزاري رقم (29791) وتاريخ 9 جماحى الأولى 1444هـ، واللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصاحرة بموجب القرار الوزاري رقم (2216) وتاريخ 7 رجب 1440هـ والمعدلة بموجب قرار معالي وزير المالية رقم (58705) وتاريخ 12-09-1444هـ والمعدلة بموجب قرار معالي وزير المالية رقم (58705) وتاريخ 12-09-1444هـ والمعدلة الملافين المالكين في وحدات الصنحوق الستثماري حسب آلية وشروط وضوابط حساب زكاة هذه الاستثمارات التفصيلية، وذلك لتأهيل المكلفين الخاضعين لأحكام اللائحة لإدراج وحداتهم الاستثمارية المملوكة في هذا الصنحوق كحسميات من مكونات الوعاء الزكوي في إقراراتهم الزكوية، ويكون خلك في حال انطباق شروط الحسم الوارحة في اللائحة والضوابط الأخرى المخكورة في القواعد، علماً بأن هذه القواعد تعد آلية لتنظيم جباية الزكاة من المستثمرين في الصناحيق الاستثمارية فقط وذلك في حال اختيار المكلف الخاضع للقواعد احراج هذه الاستثمارات ضمن الحسميات من الوعاء الزكوي في اقراره، ولا يتولى محير الصنحوق إخراج زكاة الوحدات عن المستثمرين وتقع على كل مالك من وحدات من الوحدات من الوحدات من الوحدات ما الوحدات من وحدات في الصندوق.

يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير و المتطلبات فيما يخص الاقرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة إقرارات مدير الصنحوق، كما سيزود مدير الصنحوق مالك الوحدة المكلف بالبقرارات الزكوية عند طلبها وفقًا لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناحيق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناحيق الاستثمارية الصدارة من فلال الموقع: https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx

عمولة خاصة يبرمها محير الصنحوق:

يحق لمحير الصندوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها محير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقحيم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية.

مثال افتراضى يوضح جميع الرسوم والمصاريف من أصول الصنحوق:

الجدول التالي يوضح استثمارا افتراضيا لمالك الوحدات بافتراض ان قيمة استثمار مالك الوحدات 100 ألف ريال سعودي، وبعائد قدره 10%:

الهبلغ التقديري بالريال السعودي	الوصف
(1,000)	رسوم الاشتراك*
100,000	اشتراك مالك الوحدات الافتراضي

(50)	رسوم الحفظ
(400)	أتعاب مراجع الحسابات
(75)	الرسوم الرقابية للهيئة
(50)	رسوم النشر في موقع تحاول
(100)	مصاريف مجلس إدارة الصندوق
(250)	المصروفات والاتعاب الأخرى
(1,735)	أتعاب الإدارة
(2,660)	إجمالي الرسوم والمصاريف السنوية
10,000	العائد الىفتراضي 10%
107,340	صافي قيمة الوحدات
%7.34	نسبة صافي عائد الاستثمار الافتراضي
707.34	نهاية السنة الهالية

^{*}رسوم الاشتراك يتم استقطاعها بشكل مستقل عن مبلغ الاستثمار ولم يتم تضيينها فى إجمالى الرسوم والمصاريف السنوية.

10. التقييم والتسعير

أ. كيفية تقييم أصول الصندوق:

لأغراض تحديد قيمة أصول الصندوق، يتم تقييم الاستثمارات في الأوراق المالية المستهدفة المحرجة/المتحاولة في السوق المالية بأسعار الإغلاق الرسمية في يوم التقويم في السوق ذات الصلة. وفي حال عدم تحاول هذه الأوراق المالية في يوم التقويم، يُستخدم آخر سعر إغلاق رسمي للأوراق المالية في السوق ذات الصلة. وتُستحق الأرباح/ توزيعات الأرباح واجبة الدفع حتى يوم التقويم. ويتم تقييم الأوراق المالية التي تمت المشاركة بها في الطروحات الأولية والحقوق الأولوية في الفترة ما بين الاكتتاب وتحاول الورقة المالية بناء على سعر الاكتتاب أو سعر الحق المكتتب به. وعلى وجه التحديد، إذا كانت الورقة المالية تمثل وحدة في صنحوق آخر، يجب تقييم هذه الأوراق المالية على أساس آخر سعر للوحدة تعلن عنه الصناحيق حتى تاريخ سريان التقويم. ويجب تقييم الاستثمارات المباشرة في أحوات سوق النقد التي لا تتحاول في السوق المالية على أساس التكلفة مضافاً إليها الأرباح المستحقة حتى يوم التقويم. ويضاف النقد إلى أصول الصنحوق ليصل إلى القيمة البجمالية لأصول الصنحوق.

ب. عدد نقاط التقويم، وتكرارها:

يُحتسب سعر وحدة الصندوق مرتان في الاسبوع، أيام الاثنين والاربعاء. وفي حال وافق يوم التقويم يوم عطلة رسهية في المملكة العربية السعودية فسيتم تقويم أصول الصندوق في يوم التقويم التالي.

إ. البجراءات الواجب اتخاذها في حال الخطأ في التقويم أو تحديد الأسعار:

- 1) في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يجب على مشغل
 الصندوق توثيق خلك
- 2) يجب على مشغل الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين)
 عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- 3) يجب على محير الصنحوق إبلاغ الهيئة فورا عن اي خطأ في التقويم أو التسعير بشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوححة والإفصاح عن ذلك فورا في موقعه الإلكتروني والموقع الالكتروني للسوق وفي تقارير الصنحوق العام التى يعحها محير الصنحوق وفقا للماحة (76) من لائحة صناحيق الاستثمار.
- 4) يجب على محير الصنحوق أن يقحم في تقاريره للهيئة المطلوبة وفقا للماحة (77) من لائحة صناحيق الاستثمار
 ملخصا بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

د. طريقة حساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم تحديد سعر الوحدة في الصندوق عن طريق قسمة صافي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم ويتم تحديد أسعار الاشتراك والاسترداد من خلال ضرب عدد الوحدات المطلوب شراءها أو استردادها في سعر الوحدة، مع إضافة رسوم الاشتراك إن وجدت والتي تمثل ما نسبته (1%) كحد أعلى من قيمة الاشتراك وخلك في حالة طلبات الاشتراك فقط كما ان هذه المعاملات تخضع لضريبة القيمة المضافة.

ه. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

سيتم نشر صافي قيمة أصول الصندوق وسعر الوحدة في نهاية كل يوم عمل يلي يوم التقويم على الموقع الإلكتروني الخاص بمحير الصندوق عبر الرابط (www.icap.com.sa) والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تحاول) عبر الرابط (www.saudiexchange.sa).

11. التعاملات

أ. تاريخ بدء الطرح الأولى وسعر الوحدة:

لا ينطبق حيث سبق وتم طرح الصندوق.

سعر الوحدة عند بداية الطرح: 375 ريال سعودي.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

الطلبات المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم العمل. والطلبات المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم العمل على أن تكون الطلبات مستوفاة.

مسؤوليات محير الصندوق فيما يتعلق بطلبات الاشتراك والاسترداد:

- 1) يقوم محير الصنحوق بمعالجة كافة طلبات الاشتراك والاسترداد حون أي تأخير، بما يتوافق مع الفقرة (10) من هخه الشروط والأحكام.
 - 2) يقوم محير الصندوق بالتأكد من توافر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأى طلب استرداد متوقع.
- 3) 🛚 يجوز لمحير الصنحوق كما هو وارد فى الفقرة (11) الفقرة (هـ) والفقرة (و)، تأجيل أى طلب اشتراك أو استرداد.

إذا كان من شأن أي عملية استرداد أن تخفض قيمة الاستثمار الخاص بأحد المستثمرين في الصنحوق إلى أقل من الحد الأدنى لمبلغ الاشتراك، يتم استرداد كامل مبلغ استثمار المستثمر. وتدفع جميع عوائد الاسترداد بعملة الصندوق عن طريق الإيداع فى حساب مالك الوحدات.

إجراءات تقديم التعليمات للاشتراك في الوحدات أو استردادها:

عملية الاشتراك:

إذا رغب أي مستثمر في شراء وحدات في الصندوق، فيجب أن يقوم بذلك من خلال استيفاء وتقديم المستندات التالية إلى محير الصندوق:

اتفاقية حساب استثهاري، مستوفاة ومعتمحة/موقعة (ما لم يكن المستثمر عميلًا قائماً لحى محير الصنحوق)؛

- · الشروط والأحكام، مستوفاة ومعتهدة/موقعة (ما لم يكن الهستثمر عهيلًا قائماً لدى محير الصنحوق)؛
 - نموذج طلب الاشتراك، مستوفى ومعتمد/موقع.

يلتزم المستثمرون الراغبون في شراء وحدات في الصندوق بتقحيم المستندات المخكورة أعلاه إلى محير الصندوق عن طريق البريد أو البريد السريع أو باليد، أو إرسالها عبر الوسائط الإلكترونية المعتمحة.

يُعتبر طلب الاشتراك مستوفياً إذا تلقى مدير الصندوق الهستندات الهطلوبة سالفة الذكر، بالإضافة إلى مبالغ الاشتراك في أرقام الحسابات الهحددة للصندوق. على أن يتسلم مالك الوحدات، بعد الاشتراك، تأكيداً على امتلاك الوحدات من مدير الصندوق، ويتضهن هذا التأكيد تفاصيل الاشتراك.

ويعتمد كل تاريخ اشتراك على تاريخ استلام طلب الاشتراك المكتمل. ففي حال الطلبات المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعوحية) من يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم العمل. والطلبات المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم العمل. وفي أي من الحالتين، يحصل مالكو الوحدات على تأكيد من محير الصندوق، يتضمن تفاصيل الاشتراك.

ويجوز لهدير الصنحوق، بناء على تقارير مكافحة غسل الأموال واعرف عهيلك أو أي تعليهات تصحر عن أي جهة رقابية حكومية، رفض طلبات الاشتراك. ولهدير الصنحوق رفض أي طلب اشتراك يرى أنه قد يخالف نظام السوق الهالية. وفي هخه الحال، يُرد مبلغ الاشتراك دون خصم أي رسوم أو خصومات. ولهدير الصنحوق الحق في تبادل المعلومات المتعلقة بالهستثهرين مع أمين الحفظ بغرض تلبية متطلبات التحقيق الداخلي ومتطلبات مكافحة غسل الأموال والبرهاب.

عملية الاسترداد:

يمكن لمالكي الوحدات طلب استرداد كل أو بعض وحداتهم بعد استيفاء وتوقيع نموذج الاسترداد وتقديمه مستوفياً إلى مدير الصندوق عن طريق البريد أو البريد السريع أو باليد، أو إرساله عبر الوسائط الإلكترونية المعتمدة.

ويعتمد كل يوم استرداد على تاريخ تلقي طلب السترداد مستوفياً. وفي حال استلام الطلبات المستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم العمل. والطلبات المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم العمل الذي يلي يوم التقويم يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم العمل. وفي أي من الحالتين، يحصل مالكو الوحدات على تأكيد من مدير الصندوق، يتضمن تفاصيل السترداد.

بناء على التعليمات الكتابية الموجهة إلى مالك الوحدات، يحق للصندوق استرداد كامل الوحدات المملوكة لمالك الوحدات، بشكل إجباري، بسعر الاسترداد الساري (الذي سيمثل صافي قيمة أصول الصندوق) إذا رأى مدير الصندوق أن ذلك في مصلحة الصندوق. ويحق لمدير الصندوق كذلك استرداد الوحدات في الصندوق بشكل إجباري في الأحوال التالية:

- إذا رأى محير الصندوق أن استمرار ملكية المستثمر للوحدات يضر بمصلحة الصندوق من الناحية المالية أو الضريبية أو القانونية أو التنظيمية، أو يتعارض مع هذه الشروط والأحكام واتفاقية الاشتراك؛ أو
 - إذا تبين أن أي من الإقرارات المقدمة من مالك الوحدات في اتفاقية الاشتراك غير صحيحة أو لم تعد سارية.

الفترة بين طلب الاسترداد وحفع العائدات:

ثتاح للهستثمرين عائدات الاسترداد قبل انتهاء العمل في يوم العمل الخامس التالي ليوم التقويم. ويشار إلى أن طلبات الاسترداد الهستلمة قبل الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المهلكة العربية السعودية) من يوم العمل يتم تقويمها في يوم التقويم الذي يلي يوم العمل. أما طلبات الاسترداد المستلمة بعد الساعة 12 ظهراً (بتوقيت المملكة العربية السعودية) من يوم العمل يتم تقويمها في يوم التقويم الثاني الذي يلي يوم العمل.

د. قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

لا پوجد

ه. الحالات التى يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجب على محير الصندوق تعليق الاشتراك والاسترداد في وحدات الصندوق إذا طلبت الهيئة ذلك.

يحق لمحير الصندوق أن يعلق الاشتراكات والاسترداد في وحدات الصندوق في الحالات التالية:

- 1) إذا رأى محير الصنحوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكى الوحدات.
- 2) في حال تعليق التعامل في السوق الأولية التي يتم فيها تحاول الأوراق المالية أو الأصول الأخرى المملوكة
 للصنحوق، إما بشكل عام أو فيما يتعلق بأصول الصنحوق التي يعتقد محير الصنحوق، لأسباب معقولة، أنها جوهرية لصافى قيمة أصول الصنحوق.

يجب على محير الصندوق اتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه:

- المعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور
 انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في البشعار عن التعليق والبفصاح عن ذلك في الموقع
 البلكتروني لمحير الصندوق والموقع البلكتروني للسوق.
 - 2) التأكد من عدم استمرار أن تعليق إلا للهدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكن الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول خلك بصورة منتظمة.

للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكى الوحدات.

و. الاجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

إذا تجاوزت قيمة طلبات السترداد بما فيها التحويل نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصنحوق في يوم التقويم السابق فبإمكان مدير الصنحوق وفقاً لتقحيره المطلق أن يؤجل أية طلبات استرداد و/أو تحويل على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة 10%. وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التقويم اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة 10%، على أن لا يتجاوز تأخير تقويم الأصول لمحة يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات:

ومع مراعاة الحد الئدنى لمبلغ الاشتراك، يحق للمستثمر نقل ملكية وحداته في الصندوق كلياً أو جزئياً لطرف آخر ("المنقول إليه") عن طريق تقحيم طلب خطي لمحير الصنحوق يتضمن موافقته على نقل الوحدات مبيناً عدد الوحدات المراد نقلها بالإضافة إلى المعلومات اللازمة الخاصة به وبالمنقول إليه. كما يشترط لإكمال نقل الوحدات قيام المنقول إليه بالتوقيع على هذه الشروط والنحكام وتعبئة نموذج طلب الاشتراك وتقديم المعلومات والمستندات اللازمة لاستيفاء متطلبات اعرف عميلك ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

يجب على المستثمرين الجدد الالتزام بهذه الشروط والأحكام، بما في ذلك متطلبات اعرف عميلك ومكافحة غسل الأموال لدى مدير الصندوق؛ ولن تصبح معاملات نقل ملكية الوحدات سارية إلا بعد قيدها في سجل مالكي الوحدات.

يجوز لمحير الصندوق، بناء على تقارير مكافحة غسل الأموال واعرف عميلك أو أي تعليمات تصدر عن أي جهة رقابية حكومية، رفض طلبات نقل الملكية. ولمحير الصندوق الحق في تبادل المعلومات المتعلقة بالمستثمرين مع أمين الحفظ بغرض تلبية متطلبات التدقيق الداخلي ومتطلبات مكافحة غسل الأموال والبرهاب. ولمحير الصندوق رفض أي طلب نقل ملكية يرى أنه قد يذالف نظام السوق المالية.

ح. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب أن يشترك فيها مالك الوحدات أو ينقل ملكيتها أو يستردها:

الحد الأدنى للاشتراك: 5,000 ريال سعودي

الحد الأدنى للاشتراك الإضافي: 1,000 ريال سعودي

الحد الأدنى للاسترداد: 1,000 ريال سعودي

الحد الأدنى للملكية: 5,000 ريال سعودي (لا تشمل انخفاض الملكية نتيجة انخفاض أداء الصندوق)

ط. الحد الادنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه

لا ينطبق حيث سبق وتم طرح الصندوق.

12. سياسة التوزيع

أ. سياسة توزيع الحخل والأرباح

إن الهدف الاستثماري للصندوق هو تنهية رأس الهال في الهدى الطويل. ولا يجوز توزيع أي أرباح؛ وإنها يُعاد استثمار صافي دخل الصندوق كاملا بالإضافة إلى الأرباح/توزيعات الأرباح التي يتلقاها الصندوق. وسوف تنعكس إعادة استثمار الدخل على قيمة وسعر الوحدات.

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع

لا پوجد

ج. كيفية توزيع الأرباح

لا پوجد

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية:

يجب على مدير الصنحوق إعداد تقارير سنوية تتضمن القوائم المالية المحققة للصنحوق، والبيان ربع السنوي والقوائم المالية الئولية والسنوية وفقاً للشتراطات الوارحة في لائحة صناحيق الستثمار. ويجب على محير الصنحوق تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب حون أي مقابل.

يجب أن تُتاح التقارير السنوية لىطلاع مالكي الوحدات في موعد أقصاه (3) أشهر من تاريخ نهاية المحة التي يشملها التقرير، وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعوحية ("تداول").

يجب إعداد القوائم المالية الدولية وإتاحتها لاطلاع الجمهور خلال (30) يوم عمل من تاريخ نهاية فترة القوائم، وذلك بنشرها على الموقع الإلكترونى لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكترونى لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول"). يجب على محير الصنحوق أن ينشر البيان ربع السنوي وفقاً للاشتراطات الواردة في لائحة صناحيق الاستثمار خلال محة لا تتجاوز (10) أيام عمل من نهاية الربع المعني وخلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمحير الصنحوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعوحية ("تحاول").

يوفر محير الصندوق لكل مالك وحدات تفاصيل صافي قيهة الأصول الحالية للصندوق العام الذي يحيره للفحص من جانب مالكى الوحدات دون مقابل.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها محير الصندوق:

سيتم توفير التقارير على الموقع الرسمي لمحير الصندوق والموقع الالكتروني لموقع السوق المالية ("تحاول"). ويجب إخطار محير الصندوق بأي أخطاء خلال "15 يوم" من اصحار تلك التقارير وبعد خلك تصبح التقارير الصادرة عن محير الصندوق نهائية وحاسمة.

على مالك الوحدات تزويد مدير الصندوق بالمعلومات الصحيحة لعناوين المراسلة وتحديثها باستمرار، وفي حال تزويدهم بهذه العناوين المراسلة وتحديثها باستمرار، وفي حال تزويدهم بهذه العناوين الصحيحة فإنهم يوافقون بموجب هذا البند على حماية مدير الصندوق من أي متطلبات مستقبلية وإعفائه والتنازل عن حقوقهم أو متطلباتهم ضد مدير الصندوق والناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن تزويده بالبيانات والإشعارات او أية معلومات أخرى تتعلق بالاستثمار، أو التي قد تنشأ عن عدم المقدرة على التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أي أخطاء فيها.

ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجانا وذلك بنشرها خلال محة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير على الموقع الإلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعوحية ("تداول").

- د. تم توفير أول قائمة مالية مراجعة للصنحوق فى نهاية السنة المالية الأولى للصنحوق بتاريخ 31 حيسمبر 2004م.
- ه. يقر محير الصنحوق بتوفر القوائم المالية السنوية المراجعة للصنحوق مجانا عند طلبها من قبل مالكي وحدات الصنحوق

14. سجل مالكي الوحدات

يلتزم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وتحديثه والاحتفاظ به في المملكة؛ ويعد هذا السجل دليلًا قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه ويتم التعامل مع هذا السجل بهنتهى السرية.

يكون سجل مالكي الوحدات جاهز لمعاينة الهيئة عند طلبها ذلك، كما يمكن لمالكي الوحدات الحصول على ملخص للسجل مجانا عند الطلب (على ان يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).

15. اجتماع مالكي الوحدات

- أ. الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات
- 1) يجوز لمحير الصنحوق الحعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه على ان لا يتعارض موضوع الحعوة مع مسؤولياته وواجباته بموجب احكام لائحة صناحيق الاستثمار.
 - 2) يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عند تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- 3) يجب على محير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عند تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين (25 %) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
 - 4) يجب على محير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عند طلب الهيئة.
 - 5) سيقوم محير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكى الوحدات خلال محة لا تتجاوز عن عشرة (10) أيام.

ب. طريقة وإجراءات الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات

- 1) تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام على الاقل من الاجتماع وبمحة لا تزيد على (12) يوماً قبل الاجتماع، ويجب أن يحدد الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال والقرارات المقترحة، ويجب على محير الصنحوق حال إرساله إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات، إرسال نسخة منه إلى الهيئة
- 2) لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- 3) يجب على محير الصنحوق عند إعداد جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب مالكي الوحدات في إدراجها، ويحق لمالكي الوحدات الخين يملكون (10%) على النقل من قيمة وحدات الصنحوق إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات، شريطة أن لا يتداخل الموضوع المقترح مع مسؤوليات محير الصنحوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناحيق الاستثمار.
- 4) يجوز لمحير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإشعار المشار إليها في فقرة (أ) أعلاه،
 على أن يرسل إشعاراً كتابياً بخلك إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة (10) أيام على الأقل من الاجتماع وبمحة لا تزيد على واحد وعشرين (21) يوماً قبل الاجتماع.
- 5) في حال موافقة مالكي الوحدات على أي من القرارات المقترحة في اجتماع مالكي الوحدات، واستلزم ذلك تعحيل شروط وأحكام الصنحوق، فعلى محير الصنحوق تعديل هذه الشروط والئحكام وفقاً للقرار المتفق عليه. كما سيقوم محير الصنحوق بإشعار الهيئة فوراً بجميع القرارات الصاحرة عن اجتماع مالكى الوحدات.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة (ب.2) أعلاه، فيجب على محير الصندوق دعوة جميع مالكي الوحدات وامين
 الحفظ لاجتماع ثان بواسطة وسائل التقنية الحديثة، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة
 في الاجتماع.
 - 7) يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل شرعى للتمثيل في اجتماع مالكي الوحدات.
- 8) 🛚 يرأس اجتهاعات مالكى الوحدات مدير الصندوق وبغيابه ينتخب مالكى الوحدات الحاضرين واحداً منهم ليترأس الاجتماع.
- و) ما لم تنص هذه الشروط والأحكام أو لوائح الهيئة وتعليماتها السارية على نسبة أعلى لاعتماد قرار معين، تتخذ كافة القرارات من قبل مالكى الوحدات بقرار عادى.
- 10) يلتزم محير الصنحوق بتوثيق اجتماعات مالكي الوحدات وإعداد محاضر بالمناقشات والمحاولات بما فيها عمليات التصويت التى تمت وتبويبها وحفظها بحيث يسهل الرجوع إليها.

ج. طريقة التصويت وحقوق التصويت:

- 1) لكل مالك وحدات الحق في التصويت مرة واحدة في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يملكها مالك الوحدات في وقت الدجتماع.
- 2) يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولاتها والتصويت على القرارات باستخدام الطرق التقنية الحديثة وفقاً للشروط التي تحددها هيئة السوق المالية.
 - 3) لا يحق لمحير الصندوق وتابعيه ممارسة حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها.

16. حقوق مالكي الوحدات

أ. قائمة بحقوق مالكس الوحدات:

- · الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على التقارير والبيانات الخاصة بالصنحوق حسب ما ورد في الهادة (76) من لائحة صناحيق الاستثمار، والفقرة (13) من شروط وأحكام الصنحوق.
 - الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.

- الاشعار بأي تغيير في شروط أحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير وفقا لنوع التغيير والمدة المحددة فى لائحة صناديق الاستثمار.
 - الاشعار بأى تغير فى مجلس ادارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنويا تظهر الرسوم والاتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- إدارة الصندوق بما يحقق أقصى مصالح مالكي الوحدات، وبما لا يتعارض مع قيود ا لىستثمار الواردة في لائحة صناديق الستثمار وشروط وأحكام الصندوق، بالإضافة إلى إدارة عمليات الصندوق بأقصى درجات السرية.

 - - حفع عوائد الاسترداد في الأوقات المحددة لذلك في هذه الشروط والأحكام.
 - الحصول على الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من محير الصنحوق.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمقدم الطلب فقط) مجانا عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل المثال بلا حصر حق التصويت في اجتماعات مالكى الوحدات تلقى إشعار كتابى من محير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- ان يلتزم محير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقا للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
 - · إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق ويوجه هذا الطلب لمحير الصندوق.
- لمالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من محير الصنحوق عن ج_ميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- تلقي إشعار فوري من محير الصنحوق عنح قيامه بفرض تعليق الاشتراك أو الاسترداد لوحدات الصنحوق مع توضيح أسباب التعليق.

 - تشمل حقوق مالكي الوحدات جميع الحقوق المنصوص عليها في لائحة صناحيق الاستثمار، حيثما ينطبق.
- يجب أن يتمتع جميع مالكي الوحدات من نفس الفئة بحقوق متساوية وأن يُعاملوا بالمساواة من قبل محير الصنحوق.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق

ب. سياسات محير الصندوق فيها يتعلق بحقوق التصويت الهرتبطة بأي أصول للصندوق العام الخي يحيره:

يقوم مدير الصندوق بالبفصاح في موقعه الالكتروني وموقع السوق الالكتروني " تداول" عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المحرجة. ولا تمنح الوحدات لدامليها أي حقوق تصويت فيما يتعلق بالصندوق خلاف المسائل التي طُرحت عليهم في اجتماع مالكي الوحدات على النحو المحدد في البند (15) من الشروط والأحكام.

17. مسؤولية مالكى الوحدات

لا يتحمل مالكو الوحدات أي مسؤولية عن ديون أو التزامات الصندوق، وتقتصر مسؤوليتهم فقط على مبلغ استثماراتهم في الصندوق.

18. خصائص الوحدات

لمحير الصندوق إصدار عدد غير محدود من الوحدات في الصندوق، من فئة واحدة، وفقاً للشروط والأحكام هذه. وتمثل كل وحدة مصلحة مشتركة متساوية في الصنحوق. ولا يجوز استرداد الوحدات إلا من محير الصنحوق؛ وهي غير قابلة للتحويل من فئة إلى أخرى.

لا يجوز لمحير الصندوق إصدار شهادات ملكية للوحدات في الصندوق، ولكن يحتفظ مشغل الصندوق بسجل لجميع مالكي الوحدات. وبعد كل معاملة يقوم بها المستثمر، يتلقص هذا المستثمر تأكيدا خطياً يحتوي على التفاصيل الكاملة للمعاملة. وفي حال تصفية الصندوق، يكون لجميع مالكي الوحدات حصة من صافي قيمة أصول الصندوق المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات، حسب نسبة مساهمتهم في الصندوق، بمعنى أن حقوق مالكي الوحدات في صافي أصول الصندوق تكون متساوية.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناحيق الاستثمار:

تنقسم الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق إلى قسمين وفقا للائحة صناديق الاستثمار وذلك بناء على نوعية المعلومة المراد تغييرها (المادة 62 والمادة 63) على التوالي كالتالي:

- 1) موافقة الهيئة ومالك الوحدات على التغييرات الأساسية:
- (أ) يجب على محير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات من خلال قرار صندوق عادي على التغيير الساسى المقترح.
- - (ج) يقصد بمصطلح " التغيير الأساسى "أي من الحالات الأتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته او فئته.
 - o التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
 - الانسحاب الطوعى لهدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
 - أن حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لتخر وتبلغ بها محير الصندوق.
 - (c) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس ادارة الصندوق قبل إجراء ال تغيير أساسي
- (ه) يجب على محير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والافصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية على الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") قبل (10) أيام عمل من سريان التغيير.
- (و) يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقا للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار.
- (ز) يحق لهالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).
 - 2) إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير اساسية:
- (أ) يجب على محير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح على الموقع الالكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تحاول") بأي تغيرات غير اساسية في الصندوق

- العام قبل (10) ايام عمل من سريان التغيير، ويحق لمالكي الوحدات الصندوق العام استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الساسى حون فرض اى رسوم استرداد)إن وُجدت).
 - (ب) يجب على محير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- (ج) يقصد" بالتغيير غير الاساسي " أي تغيير لا يعد تغييرا اساسيا وفقا لأحكام المادة (62) من لائحة صناديق الاستثمار.
- (ح) يجب على محير الصنحوق بيان تفاصيل التغييرات غير الاساسية في تقارير الصنحوق العام وفقا للهادة (76) من
 لائحة صناحيق الاستثمار.
 - ب. الإجراءات التي ستُتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وموافقة الهيئة وموافقة مجلس ادارة الصندوق على التغيير الئساسي الموقع المقترح للصندوق، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والافصاح عن تفاصيل التغييرات الئساسية على الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") قبل (10) أيام من سريان التغيير.

بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على أي تغيير غير أساسي، يقوم محير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الموقع الدلكتروني لمحير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني لسوق الأوراق المالية السعودية ("تداول") بأي تغيرات غير اساسية في الصندوق العام قبل (10) من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الاساسي دون فرض اي رسوم استرداد (إن وُجدت).

يقوم محير الصنحوق ببيان تفاصيل التغييرات الأساسية والمهمة والواجبة البشعار على شروط والأحكام في تقارير الصنحوق.

20. إنهاء وتصفية الصندوق

- أ. الحالات التي تستوجب إنهاء صنحوق الاستثمار والاجراءات الخاصة بالإنهاء:
- إذا تبين لهدير الصندوق أن قيهة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في القانون أو النظام أو أي من الظروف الأخرى التي يرى فيها مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق.
 - رغبة محير الصندوق في إنهاء الصندوق العام.
 - · وقوع حدث معين يوجب انهاء الصندوق فوراً

إجراءات انهاء الصندوق:

- يجب على محير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
- يجب على محير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بها يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق -حيثها ينطبق- على هخه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هخا الشأن.
- يجب على محير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل محة لا تقل عن واحد وعشرون (21) يوماً من التاريخ الهزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال في هذه الشروط والأحكام.
- يجب على محير الصنحوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصنحوق خلال عشرة (10) أيام عمل من انتهاء مدة الصندوق وفقا لمتطلبات الفقرة (د) من الملحق (10) من لائحة صناحيق الاستثمار.

- · يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة اجراءات انهاء الصندوق الموافق عليها وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة.
- إذا كانت شروط وأحكام الصنحوق تنص على انتهائه عند حصول حدث معين، يجب على محير الصنحوق إنهاء الصنحوق فور حصول ذلك الحدث وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصنحوق.
 - يجب على محير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكى الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- يجب على محير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء محة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكى الوحدات وشروط وأحكام الصنحوق.
- يجب على مدير الصندوق العام الإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة (حيثها ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته، ويجب كذلك على مدير الصندوق الخاص إشعار مالكي الوحدات بذلك في الأماكن والوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
- يجب على محير الصنحوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصنحوق وفقاً لمتطلبات الهلحق (14) من لائحة صناحيق الاستثمار خلال محة لا تزيد على (70) يوم عمل من تاريخ اكتمال إنهاء الصنحوق أو تصفيته، متضمئًا القوائم المالية النهائية المراجعة للصنحوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
 - ب. الإجراءات المتبعة لتصفية الصندوق:

لاينطبق

ج. في حال انتهاء الصندوق، لا يتقاضى محير الصندوق ان اتعاب تخصم من اصول الصندوق.

21. مدير الصندوق

أ. اسم محير الصندوق:

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

تم ترخيص شركة الاستثمــار للئوراق المالية والوساطة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-11156 الصادر من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ 1 اكتوبر 2011م (الموافق 4 ذى القعدة 1432هـــ).

ج. عنوان مدير الصندوق:

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة

طريق الملك فهد، منطقة العقيق

ص.ب. 6888، الرياض 11452

المملكة العربية السعودية

ھاتف: +966114892653 فاکس: +966114892653

د. عنوان الموقع الإلكتروني لمحير الصنحوق:

الموقع البلكتروني لمحير الصنحوق: www.icap.com.sa

ه. رأس المال المحفوع لمحير الصنحوق:

شركة الستثهــار للئوراق الهالية والوساطة هي شركة مساههة سعودية مقفلة برأس مال محفوع قحره (250,000,000) ريال سعودي

و. المعلومات المالية لمحير الصندوق للسنة المالية السابقة:

ملخص المعلومات المالية للعام المنتهى بتاريخ 2021/12/31م

البيرادات	222.97 مليون ريال سعودي
الئرباح	102.05 مليون ريال سعودي

ز. الأدوار الاساسية لمحير الصندوق ومسؤولياته ففيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

- سوف يعمل محير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناحيق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، الذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يكون محير الصنحوق مسؤولًا عن إدارة الصنحوق وطرح وحدات الصنحوق والتأكد من حقة شروط وأحكام الصنحوق وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة
- يعد مدير الصندوق مسؤولًا عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أأدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بهوجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويعد مدير الصندوق مسؤولًا تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يجب على محير الصنحوق أن يضع السياسات والاجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصنحوق، وضمان سرعة التعامل معها، على أن تتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- مالم تحدد الهيئة خلاف خلك، لا يجوز لمحير الصندوق حصر أهلية الاستثمار في مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول أو في صندوق معين، ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض استثمار شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهله في خلك الصندوق بموجب أي نظام آخر ذي علاقة.
 - يجب أن تكون جميع افصاحات محير الصنحوق كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يجب على محير الصنحوق الالتزام بها ورد في الهلحق (10) من لائحة صناحيق الاستثمار عند التقدم بطلبات الهوافقة أو الاشعارات للهيئة.
- يجب على محير الصنحوق التعاون مع جميع الاشخاص المعنين بأداء مهام للصـنحوق بما في خلك أمين الحفظ ومراجــع الحسابات، وتزويــحهم بجميع مــا يلــزم لأداء واجبــاتهم ومهــامهم وفقاً لهخه اللائحة.
- يجب على محير الصنحوق إعداد تقرير سنوي يتضــمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الىطراف المعنية بتقحيم الخدمات الجوهرية للصنحوق – بها في خلك أمين الحفظ (حسبها ينطبق) ويجب أن يقدم محير الصنحوق التقرير المشار اليه في هخه الفقرة الى مجلس إدارة الصنحوق.
- يجب على محير الصندوق إعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والاجراءات المتخذ حيالها، ويجب أن يقدم محير الصندوق التقرير المشار اليه في هذه الفقرة الى مجلس إدارة الصندوق.

ح. أي نشاط عمل أو مصالح أخرى لمحير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق:

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمحير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الستثمار. وسوف يقوم محير الصندوق بالإفصاح عن أي تعارض للمصالح الموافق او المصادق عليه من قبل مجلس ادارة الصندوق ذي العلاقة بشكل فوري في الموقع الالكتروني للسوق وموقع الشركة وفي تقارير الصندوق التي يعدها محير الصندوق وفقاً للمادة (76).

ط. حق محير الصندوق في تعيين محير صندوق من الباطن

يحق لمحير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل محيراً للصندوق من الباطن. ويحفع محير الصندوق أتعاب ومصاريف أى محير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ى. الأحكام المنظمة لعزل/استبدال مدير الصندوق

- (أ) للهيئة عزل محير الصنحوق فيما يتعلق بصنحوق استثماري محدد واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين محير صنحوق بحيل لخلك الصنحوق أو اتخاذ أي تحبير آخر تراه مناسباً، وخلك في حال وقوع أي من الحالات التتية:
- 1) توقف محير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- 2)) إلغاء ترخيص محير الصندوق في مهارسة نشاط إدارة الاستثهارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثهارات، أو سحبه، أو تعليقه من قبل الهيئة.
- 3) تقديم طلب إلى الهيئة من محير الصندوق لإلغاء ترخيصه في مهارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات.
 - 4) إذا رأت الهيئة أن محير الصنحوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
- وفاة محير المحفظة الاستثمارية الخي يحير أصول صنحوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عحم وجود شخص آخر
 مسجل لحي محير الصنحوق قادر على إدارة أصول صنحوق الاستثمار أو أصول الصناحيق التي يحيرها محير المحفظة الاستثمارية.
 - ضحور قرار خاص للصنحوق من مالكي وحدات الصنحوق المغلق يطلبون فيه من الهيئة عزل محير الصنحوق.
 - 7) أن حالة أخرى ترى الهيئة بناءً عل أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.
- (ب) سوف يشعر محير الصنحوق الهيئة بأي من الحالات الواردة ذكرها في الفقرة الفرعية (5) من الفقرة (أ) من هذه المادة خلال يومين من تاريخ حدوثها.
- (ج) عند عزل محير الصنحوق وفقا للحالات الهنصوص عليها في الفقرات الفرعية (1) و (2) و (3) و (4) و (5) و(6) و (7) من الفقرة (أ) من هخه الماحة خلال يوميين من تاريخ حدوثها، وتوجه الهيئة محير الصنحوق المعزول للحعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (15) يوما من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل، مع مدير صنحوق بديل وتحديد المحة المحددة للبحث والتفاوض مع مدير صنحوق بحيل وتحديد المحة المحددة للبحث والتفاوض.
- (د) عند عزل محير الصندوق وفقا للحالة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (6) من الفقرة (أ) من هخه المادة، سوف يصدر قرار صندوق عادي في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على طلب عزل محير الصندوق، وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى، للبحث والتفاوض مع محير صندوق وتحديد المحة المحددة للبحث والتفاوض.
- (ه) عند تحقيق أي من الحالتين الهنصوص عليها في الفقرتين (ج) و (د) من هذه الهادة، سوف يشعر محير الصندوق الهيئة بنتائج اجتماع مالكى الوحدات خلال يومين من تاريخ انعقاده.
- (و) يجب على محير الصنحوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعنية المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستنحات تطلب منه لغرض تعيين محير صنحوق بحيل وخلك خلال (10) أيام من تاريخ الطلب، ويجب على كل الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.
- (j) عند موافقة محير الصندوق البحيل على ادارة الصندوق وتحويل ادارة الصندوق الية سوف يرسل محير الصندوق موافقة كتابية الى الهيئة فور تسلمها.
- (ح) إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، فيتعين على محير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات الى محير الصندوق البحيل وذلك خلال ال (60) يوماً من تعيين محير الصندوق البحيل، ويجب على محير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثها كان ذلك ضروريا ومناسبا ووفقا لتقحير الهيئة المحض، الى محير الصندوق البحيل جميع العقود المرتبطة بصندوق الستثمار خي العلاقة.
- (ط) في حال لم يعين محير صندوق بحيل خلال المحة المحددة للبحث والتفاوض مع محير صندوق بحيل المشار اليها في الفقرتين (ج) و (ح) من هذه المادة، فانه يحق لمالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق.
- (ي) إذا عزل محير الصندوق وفقاً للمادة العشرين من لائحة صناديق الاستثمار فيجب ان يتوقف عن اتخاذ اي قرار استثماري يخص الصندوق

22. مشغل الصندوق

أ. اسم مشغل الصندوق:

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

تم ترخيص شركة الاستثمـــار للئوراق المالية والوساطة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-11156 الصادر من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ 1 اكتوبر 2011م (الموافق 4 ذى القعدة 1432هـــ).

ج. عنوان الموقع الإلكتروني لمشغل الصنحوق:

شركة الىستثىـــار للأوراق المالية والوساطة طريق الملك فهد، منطقة العقيق ص.ب. 6888، الرياض 11452 المملكة العربية السعودية هاتف: 6112547666+ فاكس: 966114892653

- د. الأدوار الأساسية لمشغل الصنحوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصنحوق الاستثمار:
 - يكون مشغل الصندوق مسؤولًا عن تشغيل الصندوق.
- يعد مشغل الصندوق مسؤولا عن تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملًا وعادلًا حسب احكام الملحق (5) من لائحة صناديق الاستثمار الخاص بطرق تقييم الصناديق العامة.
 - يكون مشغل الصندوق مسؤولا عن حساب سعر وحدات الصندوق.
 - يقوم مشغل الصندوق بإجراءات الاشتراك والاسترداد حسب الاجراءات المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام.
 - يقوم مشغل الصندوق بالاحتفاظ بالحفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل جميع الصناديق التى يتولى تشغيلها.
- يقوم مشغل الصندوق بالىحتفاظ في ج_ميع الأوقات بسجل جميع الوحدات الصادرة والملغاة، وبسجلّ محدّث يوضح رصيد الوحدات القائمة لكل صندوق من صناديق الاستثمار التى يشغلها.
 - يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجلّ بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة وتحديثه.
 - يُعدّ مشغل الصندوق مسؤولًا عن عملية توزيع الأرباح على مالكى الوحدات –إن وجدت-.
 - ه. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يحق لمشغل الصنحوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مشغلًا للصنحوق من الباطن. ويحفع مشغل الصنحوق أتعاب ومصاريف أي مشغل للصنحوق من الباطن من موارحه الخاصة.

و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

لا يوجد

23. أمين الحفظ

أ. اسم أمين الحفظ:

شركة الرياض المالية

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

تم ترخيص أمين الحفظ من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم (07070-37) بتاريخ (2007/06/19) م الصادر من قبل هيئة السوق المالية.

ج. العنوان المسجل لأمين الحفظ:

شركة الرياض المالية برج قلب الرياض 7761 شارع العليا، الرياض 12244 المملكة العربية السعودية الموقع الإلكترونى www.riyadcapital.com

- الئدوار الئساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:
- يعد امين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر او كلف بها طرف ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه محير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد امين الدفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الدجراءات الدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
 - ه. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يحق لئمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن. ويحفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أى أمين للحفظ من الباطن من موارحه الخاصة.

وعلى الرغم من التفويض المنصوص عليه في لائحة صناحيق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية، يظل أمين الحفظ مسؤولية كاملة عن الامتثال لأحكام لائحة صناحيق الاستثمار. ويكون أمين الحفظ مسؤولا أمام محير الصنحوق ومالكي الوحدات عن أي خسائر قد تلحق بالصنحوق بسبب إهمال أمين الحفظ أو ارتكابه لأي فعل من أفعال الاحتيال أو سوء التصرف المتعهد، ويتحمل أمين الحفظ، من موارحه الخاصة، أتعاب أمين الحفظ من الباطن.

و. المهام التى كلف بها أمين الحفظ طرفا ثالثا:

لا يوجد

- الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:
- اللهيئة عزل أمين الحفظ واتخاذ أي إجراء تراه مناسبا لتعيين أمين حفظ بحيل أو اتخاذ أي تحبير آخر تراه مناسبا،
 وخلك فى حال وقوع أى من الحالات التتية:
 - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ حون إشعار الهيئة بخلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - · إلغاء ترخيص أمين الحفظ في مهارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص فى مهارسة نشاط الحفظ.
 - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيخية.
 - أى حالة أخرى ترى الهيئة بناءً عل أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

- (ب) إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من الماحة 29 من لائحة صناحيق الاستثمار فيجب على محير الصنحوق المعني تعيين أمين حفظ بحيل وفقاً لتعليمات الهيئة، ويتعين على محير الصنحوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعحة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البحيل وخلك خلال ال (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البحيل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل حيثها كان خلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقحير الهيئة المحض إلى أمين الحفظ البحيل جميع العقود المرتبطة بصنحوق الستثمار خي العلاقة.
- (ج) يجوز لمحير الصنحوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى محير الصنحوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بخلك فوراً وبشكل كتابى.
- (ح) يجب على محير الصنحوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بحيل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصاحر وفقاً للفقرة (ب) من هخه الماحة، ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع محير الصنحوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البحيل، ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل حيثما كان خلك ضرورياً ومناسباً إلى أمين الحفظ البحيل جميع العقود المرتبطة بصنحوق الاستثمار خي العلاقة

24. مجلس إدارة الصندوق

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضوان مستقلان، وسيكون لمحير الصندوق الحق في تغيير الدعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك قبل (10) أيام عمل من أي تغيير في تكوين الصندوق، وسيتم اشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق لمدة سنة تتجدد لمدة مماثلة تلقائيا ما لم يبدي أحد الطرفين عدم الرغبة بذلك ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

- خالد عبد العزيز الريس (رئيس مجلس إدارة الصندوق -عضو غير مستقل)

نايف على الحماد (عضو غير مستقل)

سلمان بحر الفغم (عضو غير مستقل)

وهیب باجهموم (عضو مستقل)

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الجدول التالي يوضح مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

علاقة الأعمال بالصندوق إن وجدت	الهنصب الحالي	المؤهلات والخبرة	اسم العضو
شركة الاستثهــار للأوراق الهالية والوساطة	الرئيس التنفيذي	الرئيس التنفيذي للىستثهار كابيتال لديه مسيرة مهنية في المصرفية الىستثمارية، إدارة الاستثمارات، الاستثمارات المباشرة والملكية الخاصة. وهو حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال وماجستير في الإدارة المالية من جامعة دنفر بولاية كولورادو، وهو محلل مالي معتهد.	خالد عبد العزيز الريس
موظف لدى البنك	نائب الرئيس	نائب الرئيس التنفيذي في البنك السعودي للاستثمار وهو	سلهان بدر
السعودي للاستثمار	التنفيذي	حاصل على شهادة في الهندسة وإدارة الأعمال من	الفغم

	جامعة غرينتش وشهادة الماجستير في علوم إدارة		
	الاستثمارات من كلية كاس لإدارة الأعمال، لندن		
	رئيس ادارة الخزينة والاستثمار في البنك السعودي		
نايف علي	للاستثمار حاصل على درجة الماجستير من جامعة أركنساس	رئيس ادارة الخزينة	موظف لدى البنك
الحماد	2004، كما حصل على بكالوريوس في المحاسبة من	والاستثمار ال	السعودي للاستثمار
	جامعة الهلك سعود 2002.		
عبدالله عبدالرحمن المزروع	حاصل على بكالوريوس في هندسة الك _م بيوتر من جامعة الملك سعود في عام 2005م، وتدرج في العديد من المناصب في البنك السعودي البريطاني (ساب) والبنك الأول قبل انضمامه للبنك السعودي الرقمي.	الرئيس التنفيخي للهخاطر - البنك السعودي الرقهي	لا يوجد
وھیب باجھ _م وم	حاصل على بكالوريوس في الإدارة المالية من جامعة الأمير سلطان وله أكثر من 10 سنوات خبرة في مجال الاستثمار.	رئيس قسم الاستث _م ارات	لا يوجد

ج. أحوار مجلس إدارة الصنحوق ومسؤولياته:

تشمل مسؤولية مجلس إدارة الصندوق ما يلى:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصنحوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصنحوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً لقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصنحوق أو سيقوم بها في المستقبل.
 - اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- البشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه محير الصنحوق وفقا للماحة
 (13) من لائحة صناحيق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة الالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام
 الصندوق جميع القوانين والانظمة واللوائح ذات العلاقة، ويشمل ذلك -على سبيل المثال لا الحصر المتطلبات المنصوص
 عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها في المادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول
 محير الصنحوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة او اشعارهم (حيثما ينطبق)
- 6) التأكد من اكتمال وحقة الشروط والئحكام وأي مستند أخر، سواء كان عقداً أم غيره، يتضمن إفصاحات تتعلق بالصنحوق ومحير الصنحوق وإدارته للصنحوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع لائحة صناحيق الاستثمار؛
- التأكد من قيام محير الصندوق بمسؤولياته بها يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للائحة صناحيق الستثمار والشروط والنحكام؛
- المطلاع على التقرير المتضمن تقييم اداء وجودة الخدمات المقدمة من المطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية
 للصنحوق المشار اليها في الفقرة (ل) من المادة التاسعة من لئحة صناديق الستثمار وخلك للتأكد من قيام محير

- الصنحوق بهسؤولياته بها يحقق مصلحة مالكي الوححات وفقا لشروط واحكام الصنحوق وما ورد في لائحة صناحيق الاستثمار
- و) تقييم آلية تعامل محير الصنحوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصنحوق وفقاً لسياسات واجراءات محير الصنحوق حيال
 رصد المخاطر المتعلقة بالصنحوق وكيفية التعامل معها.
- 10) الىطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والبجراءات المتخخة حيالها والمشار اليها في الفقرة(م) من الماحة التاسعة من لائحة صناحيق الاستثمار وخلك للتأكد من قيام محير الصنحوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط واحكام الصنحوق وماورد في لائحة صناحيق الاستثمار
 - العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات؛
 - 12) تحوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.
 - إقرار أن توصية يرفعها المصفى فى حالة تعيينه.

د. مصاریف أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يلتزم الصنحوق بتعويض أعضاء مجلس إدارة الصنحوق عن مصاريف السفر والمصاريف المعقولة الأخرى المتكبحة فيما يتعلق بالتزاماتهم تجاه الصنحوق. ويستحق أعضاء مجلس إدارة الصنحوق المستقلين مكافأة قدرها 2,500 ريال سعودي لكل اجتماع لمجلس إدارة الصنحوق مقابل حضور اجتماعات المجلس على أن لا يتجاوز خلك 10,000 ريال سعودي. وتحتسب هخه الرسوم في كل يوم تقويم وتحفع بشكل سنوى.

ه. أى تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

يقوم مجلس إدارة الصندوق بالإشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته. واعتباراً من تاريخه، يكون مجلس الإدارة مكون من أعضاء معينين من قبل محير الصندوق. ويكون على أعضاء مجلس الإدارة واجب بخل العناية تجاه المستثمرين في الصندوق، وذلك بموجب لائحة صناحيق الاستثمار، بالإضافة إلى بخل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية، كما يرونه مناسباً.

> و. مجالس إدارة الصناحيق التي يشارك فيها أعضاء مجلس الإدارة يدير حالياً أعضاء مجلس إدارة صندوق صناديق استثمار أخرى في المملكة العربية السعودية.

وھیب باجھہوم	عبدالله ال _م زروع	نايف الحماد	سل _م ان الفغم	خالد الريس	اسم الصندوق / عضو مجلس الإدارة
√	√	√	√	√	صندوق الاستثمار كابيتال للشركات السعودية
√	√	√	√	√	صندوق الاستثمار كابيتال للأسهم السعودية
√	√	√	√	√	صندوق الاستثمار كابيتال للمرابحة بالريال السعودي
√	√	√	√	√	صندوق الاستثمار كابيتال المرن للأسهم السعودية
√	√	√	×	√	صندوق الاستثمار كابيتال للتوزيعات الربعية

25. مراجع الحسابات

أ. اسم مراجع الحسابات للصندوق:

كى بى ام جى الفوزان وشركاه.

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات:

واجهة الرياض – طريق المطار ص.ب92876 ، الرياض 11663 المملكة العربية السعودية.

ھاتف: 966118748500+

فاكس: 966118748600+

الموقع البلكتروني: www.kpmg.com/sa

ج. الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته:

يختص مراجع الحسابات بها يلى:

- إجراء تدقيق لحسابات الصندوق بهدف إبداء الرأي حول القوائم المالية لمالكي الوحدات، وما إذا كانت القوائم المالية تُظهر بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي، ونتائج العمليات، ومعلومات التدفق النقدى وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة عموماً في المملكة؛
- تقييم محى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقحيرات المحاسبية التي أجراها الصنحوق، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية؛
- دراسة الضوابط الحاخلية خات الصلة بإعداد القوائم الهالية للصنحوق من أجل وضع إجراءات ملائمة في ظل الظروف، وليس بغرض إبحاء رأى بشأن فعالية الضوابط الحاخلية للصنحوق؛
- مراجعة القوائم المالية المرحلية المختصرة للصندوق وفقا لمعايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لمراجعة المعلومات المالية المرحلية.

د. الأحكام المنظمة استبدال مراجع الحسابات

يجب أن يوافق مجلس إدارة الصندوق على تعيين أي مراجع الحسابات أو استبداله. ويرفض مجلس إدارة الصندوق تعيين مراجع الحسابات، أو يطلب من محير الصندوق استبحال مراجع الحسابات تم تعيينه بالفعل في الأحوال التالية:

- في حال وجود أي ادعاءات قائمة وجوهرية بسوء السلوك المهني المرتكب من جانب مراجع الحسابات في أدائه لمهامه.
 - إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلًا.
 - إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مسجلا لحى الهيئة.
 - 4. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق بأن مراجع الحسابات ليس لحيه المؤهلات والخبرة الكافية لأداء مهام المراجعة؛
 - 5. إذا طلبت الهيئة، وفق تقديرها المطلق، من مدير الصندوق استبدال مراجع الحسابات.

يحدد مدير الصندوق أتعاب المراجعة المستحقة لمراجع الحسابات بموافقة مجلس إدارة الصندوق.

26. أصول الصندوق

- . إن أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- ج. إن أصول صنحوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة، ولا يجوز أن يكون لمحير الصنحوق أو محير الصنحوق من الباطن أو مشغل الصنحوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقحم المشورة أو الموزع أى

مصلحة في أصول الصنحوق أو مطالبة فيها يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان محير الصنحوق أو محير الصنحوق من الباطن أو مشغل الصنحوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم الهشورة أو الهوزع مالكًا لوحدات في الصنحوق، و ذلك في ححود ملكيته، أو كان مسهوحاً بهخه الهطالبات بهوجب لائحة صناحيق الاستثهار وأُفصِح عنها في هخه الشروط والنحكام.

27. معالجة الشكاوى

عند وجود أي شكاوى تتعلق بالصندوق ينبغي على مالك الوحدات صاحب الشكوى إرسالها إلى إدارة علىقات العملاء لدى محير الصندوق حسب عنوان محير الصندوق الموضح في هذه الشروط والأحكام. وسيتيح محير الصندوق الإجراءات الكاملة لمعالجة الشكاوى لمالكى الوحدات عند الطلب دون مقابل.

وإخا تعخر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال (30) يوم عمل، يحق لمالك الوحدات إيداع شكواه لحى هيئة السوق المالية - إدارة شكاوى المستثمرين –، كما يحق لمالك الوحدات إيداع شكواه لحى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي محة (90) يوماً تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لحى هيئة السوق المالية، إلا إذا أخطرت هيئة السوق المالية مقدم الشكوى بجواز إيداعها لحى اللجنة قبل انقضاء المحة.

28. معلومات أخرى

- أ. أن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي ستقدَّم عند طلبها حون مقابل.
- ب. الجهة القـ ضائية المختـصة بالنظر في أي نزاع نا شئ من أو عن الا ستثمار في صناحيق الا ستثمار هي لجنة الف صل في منازعات الأوراق المالية
 - ج. قائمة المستندات المتاحة لمالكى الوحدات:

تشمل القائمة المستندات التالية:

- شروط وأحكام الصندوق.
- العقود المذكورة فى شروط وأحكام الصندوق.
 - القوائم المالية لمحير الصندوق.
- د. حتى تاريخ إعداد هذه الا شروط والأحكام، لا يوجد أي معلومات إضافية تساهم في عملية اتخاذ قرارات الا ستثمار لمالكي الوحدات الحاليون أو المحتملون، أو مدير الصندوق، أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.
- ه. إعفاءات من قيود لائحة صناحيق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي خكرت في سياسات الاستثمار وممارسته:

لا پوجد

29. إقرار من مالك الوحدات

يقر مالك الوحدات بالىطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وكذلك يقر بموافقته على خصائص الوحدات التي اشترك فيها.

الملحق 1 - تأكيد المستثمر

قهت/قهنا بقراءة الشروط والأحكام لـ (صندوق الاستثمار كابيتال لأسهم الشرق الأوسط وشهال افريقيا) وفهم ما جاء بها والهوافقة عليها وتم
الحصول على نسخة منها وجرى مني/منا التوقيع عليها.

اسم العميل/المستتمر:اســــــــــــــــــــــــــــــ
التوقيع:
التاريخ:
نيابة عن الشركة:
الهفوض (الهفوضين) بالتوقيع:
ختم الشركة:
العنوان:
رقم الجوال:
رقم الهاتف:
رقم الفاكس:

تاريخ إصدار الشروط والأحكام: 1425/06/07هــ الموافق 2004/07/24م تاريخ آخر تحديث: 1445/11/21هـ الموافق 2024/05/29م